

إزالة شعر المرأة بالليزر بين الفقه والطب

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف (*)

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وفطر المرأة على حب التجميل والتزين، وأباح لها التجميل وفق ضوابط شرعية حددها الشارع، ومما يدخل في زينة المرأة الشعر، حيث يكون مرغوباً فيه فيكرم ك شعر الرأس، وقد لا يكون مرغوباً فيه ك شعر الإبطن وغيره.

وإزالة الشعر من المسائل التي تعرض لها الفقهاء قديماً وحديثاً، حيث قسم العلماء الشعر إلى ثلاثة أقسام:

١- قسم نص الشارع على تحريم إزالته.

٢- قسم نص الشارع على طلب إزالته.

٣- قسم سكت عنه.

وجملة كلام الفقهاء في هذه المسائل إزالته بالطرق التقليدية من حلق، ونتف، وغيره، أما في العصر الحاضر فقد انتشرت طرق جديدة لإزالة الشعر عند النساء منها: (إزالة الشعر بأشعة الليزر).

ونظراً لكثرة إقبال النساء على إزالة الشعر بهذه الطريقة، وترددهن على المراكز والعيادات المتخصصة في ذلك، أحببت أن أسهم ببحث هذا الموضوع بعنوان: (إزالة شعر المرأة بأشعة الليزر بين الفقه والطب).

(*) قسم الفقه - كلية الشريعة - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض.

إزالة شعر المرأة بالليزر

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- ١- كثرة إقبال النساء على المراكز والعيادات المتخصصة؛ لإزالة الشعر بأشعة الليزر، حيث إن نسبة ٩٠% من رواد هذه المراكز لهذا الغرض، مما يستدعي معرفة الحكم الشرعي في ذلك.
- ٢- اهتمام النساء بالزينة وذلك مما فطرها الله عليه، ولحاجتهن للتزين للزوج؛ لذا أباح الله لها التجميل وفق ضوابط شرعية محددة.
- ٣- وجود المشقة عند بعض النساء في إزالة الشعر؛ لغزارته، ولسرعة خروجه بالطرق التقليدية، مما يستدعي اللجوء للطرق الحديثة.

أهداف الموضوع:

- ١- مراعاة الإسلام لطبيعة النساء في حب التجميل بإباحة طرق شرعية للزينة، وبيان صلاحية الإسلام لكل زمان ومكان.
- ٢- دراسة الحكم الشرعي لإزالة شعر المرأة بأشعة الليزر.
- ٣- بيان القواعد الفقهية والضوابط الشرعية التي ينبني عليها الحكم الشرعي في إزالة شعر المرأة بالليزر.

الدراسات السابقة:

- ١- من الدراسات السابقة في هذا الموضوع كتاب: (الجراحة التجميلية) للدكتور صالح بن محمد الفوزان، رسالة دكتوراه، مطبوعة، تعرض الباحث في أحد المباحث لهذا الموضوع، وقد أجاد في بحث هذه المسألة، لكن تعرض لها باختصار - حسب رأبي - في حين توسعت فيه حيث ذكرت حقيقة أشعة الليزر وفوائدها وأضرارها، وتكلمت عن حكم إزالة شعر المرأة بالليزر وهل يعتبر مثل الكي؟، وعرضت القواعد الفقهية التي ينبني عليها البحث.
- ٢- ومثل هذا يقال أيضاً في بحث (حكم إزالة الشعر بالليزر) للدكتور: عادل مبارك المطيرات - كلية الشريعة - جامعة الكويت.
- ٣- كتاب: (أحكام الزينة) للدكتورة: عبير بنت علي المديفر، وقد تكلمت عن حكم

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

إزالة الشعر بالطرق التقليدية، بخلاف بحثي الذي تكلمت فيه عن الطريقة الحديثة في إزالة الشعر وهي: (أشعة الليزر).

منهج البحث:

سألتزم في هذا البحث بما يأتي:

١- بحث المسألة الواردة بذكر أقوال العلماء فيها، وأدلتهم، حسب الاتجاهات الفقهية.

٢- الاقتصار على المذاهب الفقهية الأربعة، مع توثيق الأقوال من كتب المذهب نفسه وبيان الأدلة، وما ورد عليها من مناقشات، مع الترجيح.

٣- ترقيم الآيات، وعزوها إلى سورها.

٤- تخريج الأحاديث الواردة مع بيان ما ذكره أهل الشأن في درجتها إن لم تكن في الصحيحين أو أحدهما، فإن كانت كذلك اكتفيت حينئذ بتخريجها.

٥- ذكر الخاتمة وهي عبارة من ملخص للبحث فيه أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث.

٦- إتباع البحث بفهرس الموضوعات، وفهرس المصادر والمراجع.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة:

وتشتمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، ومنهج البحث، وخطته.

التمهيد:

مشروعية التجمل، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مشروعية التجمل إجمالاً.

المبحث الثاني: طرق إزالة شعر المرأة:

أولاً: الطرق التقليدية.

ثانياً: الطرق الحديثة.

إزالة شعر المرأة بالليزر

المبحث الأول: حقيقة أشعة الليزر، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف أشعة الليزر.

المطلب الثاني: كيفية إزالة الشعر بالليزر.

المطلب الثالث: مميزات استخدام أشعة الليزر في إزالة الشعر.

المطلب الرابع: الأضرار المترتبة على استخدام أشعة الليزر في إزالة الشعر.

المبحث الثاني: حكم إزالة الشعر للمرأة بالليزر، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم إزالة الشعر للمرأة بالليزر إجمالاً.

المطلب الثاني: في اعتبار أشعة الليزر مثل الكي.

المطلب الثالث: القواعد الفقهية المرتبطة بهذا البحث.

المطلب الرابع: حكم إزالة الشعر للمرأة، وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: حكم إزالة شعر الحاجبين للمرأة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر الحاجبين للمرأة بالطرق التقليدية.

الفرع الثاني: إزالة شعر الحاجبين للمرأة بالليزر.

المسألة الثانية: إزالة شعر الوجه للمرأة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر وجه المرأة بالطرق التقليدية.

الفرع الثاني: إزالة شعر وجه المرأة بالليزر.

المسألة الثالثة: إزالة شعر الإبط والعانة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر الإبط والعانة بالطرق التقليدية.

الفرع الثاني: إزالة شعر الإبط والعانة للمرأة بالليزر.

المسألة الرابعة: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة بالطرق التقليدية.

الفرع الثاني: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة بالليزر.

الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث.

الفهرس: فهرس المصادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

التمهيد

مشروعية التجميل

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: مشروعية التجميل إجمالاً.

شرع الإسلام لعباده المؤمنين التجميل والتزين في اللباس والهيئة والنظافة، حيث فطرهم على حب التزين والتجميل، وقد دلت النصوص الشرعية على مشروعية التجميل إذا كان بالضوابط الشرعية التي ذكرها العلماء، ومما يدل على ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ

الرِّزْقِ ﴾^(١).

قال القرطبي: (دلت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجميل بها في الجمع والأعياد، وعند لقاء الناس، ومزاورة الإخوان).
وقال: (فإن الإنسان يجب أن يُرى جميلاً. وذلك حظ النفس لا يلام فيه، ولهذا يسرح شعره، وينظر في المرأة، ويسوي عمامته، ويلبس بطانة الثوب الخشنة إلى داخل، وظهارته الحسنة إلى خارج. وليس في ذلك شيء من هذا يكره ويذم)^(٢).

وقال ابن سعدي: (وهذا التوسيع من الله لعباده بالطيبات، جعله لهم ليستعينوا به على عبادته، فلم يبحه إلا لعباده المؤمنين...) ^(٣).

فالزينة من المقاصد الأصلية التي امتن الله بها علينا، وأباح الله من التحلي واللباس للنساء ما حرمه على الرجال، لحاجتهن للتزين للأزواج. ^(٤)

(١) سورة الأعراف: جزء من الآية (٣٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ١٩٦/٧-١٩٧.

(٣) تيسير الكريم الرحمن: ٢٨٧/١.

(٤) ينظر: المغني: ١٢٦/٨.

٢- قوله تعالى: ﴿يَبْيِغِي آدَمَ حُدُوءَ زَيْنَتِكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾^(١).

أي: من الثياب، والكساء، واللباس^(٢).

قال في فتح القدير: (هذا خطاب لجميع بني آدم وإن كان وارداً على سبب خاص، فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، والزينة: ما يتزين به الناس من الملبوس، أمروا بالتزين عند الحضور إلى المساجد للصلاة والطواف..)^(٣). وقال ابن كثير: (يستحب التجميل عند الصلاة، ولاسيما الجمعة ويوم العيد، والطيب لأنه من الزينة، والسواك لأنه من تمام ذلك...)^(٤).

٣- وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» قال رجل: (إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة؟) قال: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق، وغمط الناس»^(٥).

فقوله: (إن الله جميل يحب الجمال) أي: الأمر بالتجميل له بنظافة الثياب والأبدان، والنزاهة عن الرذائل والطغيان^(٦).

٤- وعن قتادة قال: قلنا لأنس: (أي اللباس كان أحب إلى النبي ﷺ أو أعجب إلى رسول الله؟) قال: (الحبرة)^{(٧)(٨)}.

(١) سورة الأعراف: (٣١).

(٢) ينظر: معالم التنزيل: ٢٢٥/٣، جامع البيان: ٣٨٩/١٢.

(٣) فتح القدير: ٢٢٨/٢.

(٤) تفسير ابن كثير: ٤٠٦/٣.

(٥) رواه مسلم: (كتاب: الإيمان)، (باب: تحريم الكبر وبيانه): ٦٣/١ ح (٥٨١٣).

(٦) المفهم: ٢٨٨/١.

(٧) الحبرة: برد يمان والجمع جبرّ وحبرات. والحبير من البرود: ما كان موشياً مخططاً. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٢٨/١.

(٨) رواه البخاري: (كتاب اللباس) (باب البرود والحبرة والشملة): ٥٩/٤ ح (٥٨١٢)، ومسلم: (كتاب اللباس) (باب فضل لباس ثياب الحبرة): ص ٨٦٣ ح (٢٠٧٩).

وجه الدلالة:

أن النبي ﷺ كان يحب الحسن من الثياب مما يدل على اتخاذه للزينة.
قال ابن بطال: (هي من برود اليمن تصنع من قطن وكانت أشرف الثياب
عندهم)^(١). وهذه البرود: سميت حبرة لأنها محبرة أي: مزينة، والتحبير التزيين
والتحسين^(٢).

٥- وعن جابر بن عبد الله قال: أتانا رسول الله ﷺ فرأى رجلاً شعناً قد تفرق
شعره. فقال: «أما كان يجد هذا ما يسكن به شعره؟» ورأى رجلاً آخر وعليه
ثياب وسخة فقال: «أما كان هذا يجد ماء يغسل به ثوبه؟»^(٣).

وجه الاستدلال:

في الحديث استحباب تنظيف شعر الرأس بالغسل والترجيل بالزيت ونحوه.
وفيه طلب النظافة من الأوساخ الظاهرة على الثوب والبدن^(٤).

قال في التمهيد: (وهذا عندي أصل في إباحة التزين والتنظف كله، ما لم
يتشبه الرجل في ذلك بالنساء، وإنما استثنيت ذلك لقول رسول الله ﷺ:
«لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال»^(٥).
وهذا على العموم، إلا أن يخصه عنه شيء ﷺ . فالتزين والتنظف مباح بهذا

(١) فتح الباري: ٢٨٨/١٣.

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ٥٦/١٤، المفهم: ٤٠٢/٥.

(٣) رواه أبو داود: (كتاب اللباس) (باب في غسل الثوب وفي الخلقان): ٤/٢١٥ ح (٤٠٦٢)،
والنسائي: (كتاب الزينة) (باب تسكين الشعر): ٨/٥٦٧ ح (٥٢٥١) وصححه الألباني.

ينظر: سنن أبي داود بحكم وتعليق الألباني ص ٧٢٦.

(٤) عون المعبود: ١١٢/١١.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب اللباس) (باب: المتشبهون بالنساء والمتشبهات
بالرجال): ٤/٧١ ح (٥٨٨٥).

إزالة شعر المرأة بالليزر

الحديث وغيره، ما لم يكن إسرافاً وتنعماً، وتشبهًا بالجبارين، يدل على ذلك قوله ﷺ: «البذاءة^(١) من الإيمان»^(٢)(٣).

قال النووي: (استحباب الغسل والطيب والتنظيف وإزالة الشعور المذكورة. والظفر والروائح الكريهة ولبس أحسن ثيابه ليس مختصاً بالجمعة بل هو مستحب لكل من أراد حضور مجمع من مجامع الناس)^(٤).

٦- وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: (كان النبي ﷺ يصغي إليّ رأسه وهو مجاور في المسجد فأرجله وأنا حائض)^(٥).
وجه الاستدلال:

إن النبي ﷺ كان يرجل رأسه ويسرحه وهو معتكف أي في وقت العبادة، مما يدل على مشروعية التجميل.

قال ابن حجر: (وفي الحديث جواز التنظيف والتطيب والغسل والحلق والترزين إلحاقاً بالترجل)^(٦).

(١) البذاءة: رثاثة الهيئة. يقال: بذ الهيئة أي: رثُ اللبسة. أراد التواضع في اللباس وترك التبعج به.

ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١١٠/١.

(٢) رواه أبو داود: (كتاب الترجل): أول الباب: ٢٥٤/٤ ح (٤١٦١).

وابن ماجة: (كتاب الزهد) (باب مَنْ لا يؤبه له): ٦٥٩/٢ ح (٤١١٨) قال عنه ابن عبد البر في التمهيد: ١٢/٢٤: (اختلف في إسناده اختلافاً يسقط معه الاحتجاج به، ولا يصح معه الإسناد) وقال الألباني في تعليقه على سنن أبي داود: ٥٣٥/٢: (صحيح).

(٣) التمهيد: ٥٥/٥.

(٤) المجموع: ٤١١/٤.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: (كتاب الاعتكاف) (باب الحائض ترجل رأس المعتكف): ٦٦/٢ ح (٢٠٢٨)، ومسلم: (كتاب الحيض) (باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله): ص ١٤٠ ح (٢٩٧).

(٦) فتح الباري: ٤٧٨/٥.

المبحث الثاني

طرق إزالة شعر المرأة

أولاً: طرق تقليدية^(١):

١- إزالة الشعر بالحلاقة: تعد هذه الطريقة من أكثر الطرق استعمالاً وأسهلها وأسرعها وأقلها تكلفة، لكن قد تسبب تهيج الجلد واحمراره لدى ذوات البشرة الحساسة. كما أن الشعر ينمو بسرعة بعد يوم أو يومين فقط، ويكون قاسياً حاد الملمس.

٢- إزالة الشعر بالنتف عن طريق اليد أو ما يعرف بالشمع أو الحلاوة، وإزالة الشعر عن طريق النتف بالشمع طريقة شائعة منتشرة خاصة في العالم العربي، وهذه الطريقة تعطي نعومة للبشرة ولفترة طويلة، فنمو الشعر يكون أبطأ مقارنة بالطرق الأخرى، حيث يستغرق الشعر ما بين أسبوع إلى ثلاثة أسابيع للظهور مرة أخرى، إلا أنه يحتاج استخدامه لوقت طويل ومجهود كبير، وقد يسبب تهيج الجلد واحمراره، وظهور حبوب عند منابت الشعر. كما أنه لا يزيل سوى الشعر الذي يبلغ طوله ميليمترات، ومن ثم لا بد أن تنتظر المرأة حتى ينمو الشعر ويصبح طويلاً. ويتعين على المرأة إزالة الشعر في عكس اتجاه نموه.

٣- إزالة الشعر بالكريمات: (المزيلات الكيميائية)، وهي مستحضرات طبية في شكل سوائل أو مراهم تحتوي على مواد كيميائية تحدث تحللاً في الشعر فينكسر على سطح الجلد. وهذه الطريقة سريعة وتكسب الجلد نعومة، إلا أن الشعر ينمو فيها بسرعة، كما تسبب إثارة الجلد وتهيجه وظهور الطفح أحياناً بسبب تأثير المواد الكيميائية، وتتسم رائحتها بأنها نفاذة غالباً.

(١) يُقصد بالطرق التقليدية: الطرق التي تؤدي إلى إزالة الشعر إزالة مؤقتة ولا تشمل على إجراءات طبية.

إزالة شعر المرأة بالليزر

- ٤- إزالة الشعر بالملقاط، وهذه الطريقة تستخدم لإزالة الشعر القليل من مناطق محددة من الجسم، فهي تلائم المساحات الصغيرة. ويزيل الملقاط الشعر من جذوره، ويستمر أثره من أسبوع إلى ثلاثة أسابيع. لكن هذه الطريقة مؤلمة.
- ٥- إزالة الشعر بآلات مزودة بملاقيط، وهذه الطريقة تعمل على نتف الشعر من جذوره، وتمتاز بأن الجلد بعدها يظل ناعماً لمدة تصل إلى ثلاثة أسابيع، ولا تهدر وقتاً طويلاً في استخدامها، وتتوفر منها نوعيات مزودة بملحقات تستخدم للمناطق الحساسة، لكن غالباً ما تسبب تهيج البشرة بعد استخدامها، وتكون مؤلمة نوعاً ما، لاسيما في البداية^(١).

ثانياً: الطرق الحديثة:

عني الأطباء بإيجاد طرق طبية لإزالة شعر المرأة ومن هذه الطرق:

١- إزالة الشعر بالتحليل الكهربائي:

يعمل التحليل الكهربائي باستخدام تيار كهربائي عبر قناة الشعرة لحرق الجذر، فلا تنمو الشعرة بعد ذلك، ويتم ذلك عن طريق توصيل إبرة أو قطب (إلكتروود) بتيار كهربائي ثم غرسها في بصيلة الشعر، فإذا وصل التيار الكهربائي من خلال الجلد إلى البصيلة أضعفها، ومع تكرار هذا الإجراء فإن البصيلة لا تصبح قادرة على النمو، فتقضي عليها، وتؤدي هذه الطريقة إلى إزالة الشعر بشكل دائم.

إلا أن هذه الطريقة تحتاج إلى وقت طويل جداً؛ لكونها تعالج كل بصيلة على حدة، فيحتاج إلى جلسات طويلة متعددة لمعالجة منطقة صغيرة من الجسم، ولذا فيقتصر في هذه الطريقة على المناطق الصغيرة دون المناطق الكبيرة في

(١) ينظر: الجراحة التجميلية: ص ١٦٢-١٦٣، بحث حكم إزالة الشعر بالليزر ص ١١٧-١١٨، أحكام زراعة الشعر وإزالته: ص ١٢، وأشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٨٢ الموسوعة الصحية الشاملة: ص ٦٠٣، دليل صحة الأسرة ص ٥٦٥.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

الجسم: كاليدين، والساقين. كما أن نجاحها متفاوت بسبب اختلاف طبيعة الشعر من موقع لآخر.

وتتطلب مهارة عالية وتدريبًا متقنًا في أدائها، لعدم إمكانية رؤية بصيلة الشعر مباشرة، وكذلك فإنها مكلفة من الناحية المالية، وذلك لكثرة جلساتها وطولها.

وأيضًا مؤلمة ومؤذية للجلد، فقد يدمر التيار الكهربائي خلايا الجلد العادية الموجودة حول بصيلة الشعر، فينتج عن ذلك حدوث ندبات دائمة أو بقع بنية أو سوداء مكان الحرق تزول مع الزمن^(١).

٢ - إزالة الشعر بالضوء:

عن طريق استعمال ضوء ذي طول موجي معين يتم امتصاصه بواسطة صبغة الميلانين الموجودة في جذور الشعر، فتنحول الطاقة الضوئية إلى حرارة تدمر جذور الشعر؛ لأن الشعر يكتسب لونه من وجود تركيز عالٍ من صبغة، والصبغة مادة تمتص الضوء. وإذا كانت الصبغة تمتص جميع ألوان الضوء (جميع الأطوال الموجية) يكون الشعر أسود اللون، وإذا كانت تعكس كل ألوان الضوء يكون الشعر أبيض اللون.

وباستخدام هذا المبدأ تم تصميم منبع ضوئي يبعث نبضة ضوئية عالية القدرة، ويمكن السيطرة على شدة النبضة الضوئية وفترة استمرارها بالإضافة لأطوالها الموجية.

وعملية إزالة الشعر بالتحلل الضوئي تعتمد على مبدأ فيزيائي دقيق، وهو الفرق في امتصاص الضوء بين كل من صبغة الشعر وصبغة الجلد. وعملية إزالة الشعر بالتحلل الضوئي عملية معقدة وتطلب جهودًا كبيرة^(٢).

(١) ينظر: الجراحة التجميلية: ص ١٦٤، أشعة الليزر: ص ٨٢، دليل صحة الأسرة: ص ٥٦٥.

(٢) ينظر: الجراحة التجميلية: ص ١٦٧، أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٨٢-٨٣.

إزالة شعر المرأة بالليزر

٣ - إزالة الشعر بالليزر:

وذلك عن طريق توجيه أشعة الليزر ذات الطول الموجي والطاقة والأبعاد المناسبة إلى الجلد المراد إزالة الشعر الزائد منه، فتتأثر خلايا صبغة الميلانين الموجودة في جذور الشعر فتقوم بصيالات الشعر داخل الجلد بامتصاص الطاقة من هذه الأشعة، ونتيجة لذلك يتلف كل من جذور الشعر وساقها حراريًا، فتضمحل بصيالات الشعر ويقف نموها، دون تعريض الجلد للضرر.

حيث يمكن لأشعة الليزر التأثير على خلايا الصبغة الموجودة في الشعر مع المحافظة على خلايا الصبغة الموجودة في الجلد.

وهي طريقة آمنة، وسهلة، وفعالة، وطويلة الأمد، وغير مؤلمة.

وبما أن الليزر يعالج أكثر من بصيلة في نفس الوقت، لذا فيمكن معالجة

مساحات واسعة من الجسم في الوقت نفسه بسهولة.

وتوفر هذه الطريقة الوقت والجهد مقارنة بالوسائل الأخرى. وهو متوسط من

ناحية التكلفة المادية.

ومع أن إزالة الشعر بأشعة الليزر أصبحت شائعة ومقبولة طبيًا، لكن النتائج

فيها تختلف باختلاف الأشخاص اعتمادًا على مستوى الهرمونات، ونوع وعدد

بصيالات الشعر، ولون البشرة، والمرحلة التي تمر بها الشعرة^(١).

(١) أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٨١، مقال في الشبكة للدكتور خالد الغامدي في

موقعه. WWW.DRALGHAMI.NET ، مقال في الشبكة للدكتور كمال حسين صالح -

مستشفى العمادي - قطر . ALEMADI HOSPITAL - QATAR - DOHA.

المبحث الأول حقيقة أشعة الليزر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: تعريف أشعة الليزر:

الليزر: (تضخيم الضوء بالانبعاث المحفز للإشعاع).

وفي تعريف آخر لليزر: (الجسم المشع للضوء مع استخدام التغذية العكسية

لتكبير الضوء المشع).

تعريف أشعة الليزر: (أشعة ضوئية يتم تكبيرها وتركيزها بشدة لتصبح ذات

قدرة ضوئية هائلة).

وذكر تعريف آخر: (حزمة متوازية من ضوء شديد مركز بالغ الترابط).

عرف العالم أشعة الليزر عام ١٩٦٠م، عندما بنى عالم الطبيعة دكتور

ميمان أول جهاز ليزر في العالم، وكان يعمل حينئذ بشركة هيوج للمعدات الجوية

بناءً على نشرة علمية عن أشعة الليزر قام بإصدارها عام ١٩٥٨م كل من

العالمين: د. آرثر شارلوا من شركة أبل الأميركية لصناعة الهواتف. وكذلك د.

شارلز تاونز من جامعة كولومبيا. فبعد اكتشاف الليزر أصبح من أهم الاكتشافات

العلمية التي تستخدم التقنيات الكهروضوئية والتي انتشر استخدامها في مجالات

عديدة منها:

١- الاتصالات السلكية واللاسلكية وخاصة اتصالات الفضاء.

٢- دراسة علوم الطبيعة الذرية.

٣- الأبحاث العلمية عن المواد المختلفة.

٤- دراسة الظواهر الضوئية الأساسية.

٥- إجراء العمليات الجراحية الطبية.

٦- أعمال السجلات المدنية والتعرف على البصمات وتحقيق الشخصية.

إزالة شعر المرأة بالليزر

٧- لحام وقطع وتنقيب المعادن^(١).

وقد تمت الموافقة على إزالة الشعر بالليزر في الولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٧م من قبل هيئة الدواء والغذاء FDA لتقليل الشعر الدائم.

ومن استخدامات الليزر في التجميل:

١- علاج الشعيرات الدموية (الأوردة العنكبوتية).

فيعالج الوحمة الحمراء، الورم الوعائي الدموي، الوريدات المتوسعة، تمدد الشعيرات الدموية بالوجه، تمدد الشعيرات الدموية بالساقين.

٢- علاج بعض الأمراض الجلدية مثل: الصدفية، ومسامير اللحم، والثآليل، وآثار جذري الماء.

٣- إعادة تجديد البشرة وحيويتها، وإزالة التجاعيد التي قد تكون ناتجة من الشيخوخة أو التدخين أو شرب الكحوليات أو التعرض للشمس وقتاً طويلاً.

٤- إزالة آثار حب الشباب، والنمش، والكلف.

٥- إزالة آثار الندبات الناتجة عن العمليات الجراحية، أو الحروق، أو الحوادث.

٦- إزالة المراحل الأولى لسرطان الجلد.

٧- إزالة الوشم^(٢) والتاتو بالليزر.

٨- التقشير.

٩- علاج السمنة وشفط الدهون.

١٠- إزالة الشعر الزائد غير المرغوب فيه^(٣).

(١) ينظر: أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ١٦. WWW.HAZEMSAKEEK.COM منتدى الفيزياء التعليمي.

(٢) الوشم محرم في الإسلام لقوله - صلى الله عليه وسلم - «لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة» متفق عليه. الواشمة: التي تغرز جلدتها بإبرة ثم تحشوه كحلا والمستوشمة: التي تفعل بها ذلك. ينظر: المغني ١/١٣١.

(٣) ينظر: مقدمة في علوم الليزر وتطبيقاتها ص ١٤٢، أشعة الليزر واستخداماتها في الطب ص ٧١، دليل صحة الأسرة: ص ٥٨٩-٥٩٠.

المطلب الثاني: كيفية إزالة الشعر بالليزر:

تطورت طريقة إزالة الشعر بالليزر تطورًا ملحوظًا، حتى صارت منتشرة ومقبولة للكثير من الناس، حيث تعددت الأجهزة والأطوال الموجية المستخدمة؛ لتناسب جميع ألوان الجلد والشعر، إضافة إلى الخبرة الطبية الواسعة التي تمّ اكتسابها خلال الأعوام السابقة الماضية.

وحتى نعرف طريقة استخدام أشعة الليزر في إزالة شعر المرأة سنبين أجزاء

الشعرة:

تتكون الشعرة من البصيلة، والجراب، والغمد، والساق.

١- البصيلة: عبارة عن الجزء الأسفل من الشعر تحت سطح الجلد، ومنها

تتكون الأجزاء الأخرى من الشعرة بواسطة خلاياها الحية النامية.

وعدد بصيلات الشعر بجلد الإنسان ثابت ويتحدد بالوراثة، غير أن نشاطها

يتغير تبعًا لعوامل مختلفة كالعائلة، والجنس (الذكور والإناث)، والضغوط النفسية والهرمونات (زيادتها أو نقصها يؤثر في زيادة الشعر أو قلته).

٢- الجراب: وهو امتداد لخلايا البصيلة ويكون تحت سطح الجلد، ويتصل

بالغدة الدهنية.

وتقوم الخلايا الموجودة في الجزء الأسفل من الجريبة بصنع وإفراز الشعر،

وتتوزع جريبات الشعر على كل سطح الجلد عدا أماكن محددة مثل: راحتي اليدين، وأخمص القدمين، والشفتين.

٣- الغمد: وهو الجزء من الشعر الموجود داخل الجراب.

٤- الساق: وهو ما يظهر من الشعرة فوق الجلد، وهو عبارة عن خلايا ميتة

مرتبطة ببعضها ومضبوطة طولياً^(١).

(١) ينظر: أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٦٨، الموسوعة الصحية الشاملة: ص ٥٩١-٥٩٢.

إزالة شعر المرأة بالليزر

دورة حياة الشعرة :

تمر الشعرة في دور حياتها بثلاث مراحل:

١- مرحلة النمو: وتكون في هذه المرحلة أكثر حساسية لأشعة الليزر، مما يؤدي إلى موتها نهائياً.

٢- مرحلة التوقف أو البيات (حالة الكمون): والبصيلة الكامنة تكون رفيعة وغير ملونة، وتكون في هذه المرحلة أقل استجابة لأشعة الليزر.

٣- مرحلة السقوط (المرحلة الانتقالية): وهذا يؤدي إلى تجدد الشعر تدريجياً دون أن يكون ذلك ملاحظاً، ويكون في هذه المرحلة أقل استجابة لأشعة الليزر^(١).

أنواع الشعر:

١- الشعر الوبري (الزغب): وهو رفيع، فاتح اللون، لا يرى بسهولة بالعين المجردة.

٢- الشعر النهائي: وهو سميك، ملون، يُرى بسهولة بالعين المجردة مثل شعر الذقن، والحاجبين وشعر الرأس^(٢).

كيفية إزالة الشعر بالليزر:

توجه أشعة الليزر ذات الطول الموجي والطاقة والأبعاد المناسبة إلى الجلد المراد إزالة الشعر الزائد منه، فتتأثر بها خلايا صبغة الميلانين^(٣) الموجودة في جذور الشعر، فتقوم بصيالات الشعر داخل الجلد بامتصاص الطاقة من هذه الأشعة، ونتيجة لذلك يتلف كلُّ من جذور الشعر وساقها (حرارياً) فتضمحل بصيالات الشعر ويقف نموها ودون أن يحرق الليزر الجلد المعرض له، حيث إن

(١) ينظر: الموسوعة العلمية الشاملة: ص ٩٥٣.

(٢) ينظر: أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٧٠.

(٣) الميلانين: المادة أو الصبغة التي تعطي الجلد اللون المميز له. ينظر: أشعة الليزر واستخداماتها في الطب: ص ٦٨.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

أجهزة الليزر الحديثة مصممة بحيث تكون مجهزة بوسيلة تبريد ذاتي تعرف باسم:(البخاخ المولد للبرودة)، ويعمل هذا الجهاز على تبريد سطح الجلد قبل تعريضه لأشعة الليزر مما يحول دون إصابة الجلد بالحرق والتلف.

ووجد أن أكثر المناطق استجابة المنطقة التي بها شعر أسود وسميك؛ لأن امتصاصها لأشعة الليزر يكون أكبر^(١).

وتعتبر إزالة الشعر بالليزر من العمليات التجميلية البسيطة التي تُعمل في عيادات الجلدية.

وأكثر من ٩٢% من استخدامات جهاز الليزر يخصص لإزالة الشعر.

ويوجد كم هائل من أجهزة الليزر لإزالة الشعر، مختلفة الأنواع، وتختلف في طول الموجة. ولا بد من اختيار الليزر المناسب والقوة المناسبة لكل بشرة، وهذا يحتاج إلى الخبرة في التعامل معها.

وكل أجهزة الليزر فعالة وآمنة، إذا تم استخدامها بالطريقة الصحيحة، ويجب الحرص على اختيار الطبيب والمركز ذي الخبرة الطويلة في هذا المجال علمًا بأنه يمكن أن تقوم الممرضة المدربة بعملية إزالة الشعر بالليزر بفاعلية وأمان^(٢).

التعليمات الواجب اتباعها قبل وبعد إزالة الشعر بالليزر:

أولاً: التعليمات الواجب اتباعها قبل البدء بالعلاج والجلسات:

- ١- عدم تعرض الجلد لأشعة الشمس في فترة أربعة أسابيع قبل البدء بالجلسات.
- ٢- تجنب تسمير الجلد قبل العلاج لمدة ستة أسابيع على الأقل.
- ٣- عدم استخدام التقشير في المنطقة التي يراد إزالتها بالليزر، والتوقف عن نتفه بالمقارط والشمع والحلاوة والخيط لمدة ٢-٤ أسابيع على الأقل من البدء في

(١) مقال للدكتور خالد الغامدي، استشاري الأمراض الجلدية والليزر وزراعة الشعر في موقعه على الشبكة العنكبوتية.

(٢) موقع د. خالد الغامدي على الشبكة. www.dralghami.net

إزالة شعر المرأة بالليزر

جلسات الليزر، والاستعاضة عن ذلك بحلق الشعر فقط باستخدام الشفرة (موس الحلاقة).

٤- التوقف عن استخدام المقشرات الكيميائية قبل أسبوع من بدء العلاج.

٥- وضع كريم مخدر موضعي عند الحاجة، خاصة في المناطق الحساسة للألم.

٦- تغطية العينين خلال جلسة العلاج بالليزر، وكل ليزر له نظارات مختلفة حسب طول موجة الليزر.

٧- تنظيف المنطقة المراد معالجتها بالليزر وحلاقتها قبل البدء^(١).

ثانياً: التعليمات الواجب اتباعها بعد العلاج والجلسات:

١- استخدام كريم لتهدئة الجلد بعد الجلسة، وكريم واقى من أشعة الشمس.

٢- عدم تعريض المناطق المعالجة لأشعة الشمس.

٣- يمكن استعمال الماء والصابون الخفيف لتنظيف وتبريد الأماكن المعالجة.

٤- عدم استعمال مستحضرات مهيجة للجلد بعد الجلسات.

٥- أحياناً يظهر بعض الشعر خلال ٧-١٠ أيام بعد الجلسة في المنطقة

المعالجة، وهذا الشعر لا يمثل نمو شعر جديد بل يعتبر باقي الشعر المعالج

والذي ظهر على السطح، ويتوقع سقوطه خلال عدة أيام^(٢).

(١) مقال للدكتور خالد الغامدي في موقعه على الشبكة العنكبوتية www.dralghami.net

مقال للدكتور كمال حسين صالح، مستشفى العمادي قطر. - Al.emadi hospital

.Qatar - doha

(٢) المرجع السابق.

المطلب الثالث: مميزات استخدام أشعة الليزر في إزالة الشعر:

- ١- الأمان، لأن الليزر يستهدف جذور الشعر دون تأثير كبير على الجلد، بعكس الطرق الأخرى التي تستهدف الشعر نفسه، مثل نتفه بالمقاط أو الشمع والحلاوة، والخيط، فقد يحدث ندبات سطحية أو التهاب بصيلات الشعر، وأشعة الليزر تزيل الشعر دون تعريض الجلد للضرر.
- ٢- إزالة الشعر بالليزر وسيلة فعّالة، وسهلة، للتخلص من الشعر، وهذه الطريقة أكثر سرعة، وأقل ألمًا، حيث توفر الوقت والجهد مقارنة بالوسائل الأخرى التقليدية، وتؤدي إلى التخلص من الشعر في وقت قصير نسبيًا في مساحات جلدية كبيرة في حالة إجراء جلسات علاجية متكررة.
- ٣- إزالة الشعر بالليزر طويلة الأمد، فنتائجه تدوم أطول؛ لأنه يعالج جذور الشعر والبصيلات وليس فقط الشعر نفسه كالطرق الأخرى التقليدية، وهو يقلل من سماكة الشعر فيصير رقيقًا، ويفتح لون الشعر الأسود فيصبح بنيًا أو أفتح لونًا، كما يوقف نمو الشعر أو يصبح الشعر النامي ناعمًا.
- ٤- أشعة الليزر صالحة لكل أنواع البشرة حتى السوداء، لكن لا بد من تقليل قوة الليزر للبشرة السمراء.
- ٥- يمكن استعمال أشعة الليزر لإزالة الشعر غير المرغوب فيه من أي منطقة من الجسم، ولا يختص بمناطق محددة من الجسم.
- ٦- يمكن للمرأة الحامل العلاج بالليزر في أي مرحلة من مراحل الحمل، ولا خوف على الجنين، وكذلك المرضع^(١).

(١) ينظر: الجراحة التجميلية: ص١٦٦، منتدي الفيزياء التعليمي www.hazemsakeek.com، مقال للدكتور خالد الغامدي في الشبكة في موقعه www.dralghami.net، مقال في الشبكة للدكتور كمال حسين صالح - مستشفى العمادي - قطر . Al.emadi hospital - Qatar - doha.

إزالة شعر المرأة بالليزر

٧- أشعة الليزر أشعة غير متأينة وهي بطبيعتها لا تسبب السرطان، والليزر معروف منذ عام ١٩٦٠م، ولا يوجد الآن أي حالة سرطان واحدة محدثة بعد التعرض لأشعة الليزر، ولم ينشر أي تقرير طبي بهذا الشأن إداً هو ١٠٠% لا يسبب السرطان^(١).

المطلب الرابع: الأضرار المترتبة على استخدام أشعة الليزر في إزالة الشعر.

لأشعة الليزر آثار وأعراض جانبية منها:

- ١- تأثير الليزر على العين، وكلما زاد طول الموجة زاد ضررها على العين^(٢)، لذا ينصح بلبس نظارات لوقاية العين من تأثير هذه الأشعة.
- ٢- الإصابة بحروق في الجلد أحياناً، خاصة في الجلد الأسمر؛ لأن الجلد الأسمر يمتص طاقة الليزر بنسبة أكبر من الجلد الأبيض، فالحروق الناتجة من شعاع الليزر في الجلد الأسمر تكون أكثر خطورة من الحروق في الجلد الأبيض^(٣).
- ٣- تغير الجلد مؤقتاً إلى اللون الغامق أو اللون الفاتح في المناطق المعالجة، وهذه الآثار الجانبية تكون في غالب الأحيان وقتية، ثم يعود الجلد إلى اللون الطبيعي بعد فترة من الزمن تتراوح بين بضعة أسابيع إلى شهور، ولتقليلها قدر الإمكان يرجى اتباع تعليمات الطبيب المعالج كاملة وبدقة قبل وبعد إجراء المعالجة.
- ٤- احمرار وتورم يسير في مكان العلاج، وحصول حكة بعد العلاج يزول عادة خلال أيام معدودة.
- ٥- تقشر خفيف في المناطق المعالجة، لكنه يزول خلال أيام قليلة.

(١) منتدى الفيزياء التعليمي www.hazemsakeep.com

(٢) ينظر: تقنيات الليزر واستخداماته: ص ٢٥٩-٢٦٠، مقدمة في علوم الليزر: ص ١٥٢.

(٣) ينظر: تقنيات الليزر واستخداماته: ص ٢٦٢، مقدمة في علوم الليزر: ص ١٥٢.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

٦- الإحساس بألم بسيط أثناء العلاج، ويعتمد الألم على نوع جهاز الليزر، فهناك أجهزة قديمة مؤلمة، أما الأجهزة الحديثة فهي مزودة بجهاز تبريد، وعادة ما يكون الألم محتملاً، وإذا رغب المعالج في إزالته كلياً فيمكن استخدام كريمات تخدير موضعية مهدئة ومسكنة للألم، تستخدم قبل عملية الإزالة بنصف ساعة.

٧- حدوث مشكلات في التصبغ:

أ- **فرط التصبغ:** قد يحدث أثناء التعرض لأشعة الليزر والعلاج بها لإزالة الشعر الزائد تحفيز لإنتاج الميلامين المسؤول عن تصبغ البشرة باللون الداكن.
ب- **نقص التصبغ:** في بعض الحالات قد يحول استخدام أشعة الليزر دون إنتاج الميلامين نتيجة لامتناس ضوء الليزر، مما يؤدي إلى فقد الصبغة وبالتالي تفتيح لون البشرة.

٨- مكلف مادياً، مقارنة بالطرق الأخرى.

٩- إن إزالة الشعر بالليزر ليست دائمة، فالليزر يؤخر نمو الشعر خصوصاً إذا تم عمل عدة جلسات، لكن لا يزيله نهائياً، كما أنه لا يزيل الشعر الوبري (الزغب) بل قد يزيده، ولا يوجد عدد محدود من جلسات الليزر للقضاء على بصيلة الشعر.

كما أنه إذا لم تستخدم الأجهزة، بالطريقة الصحيحة فإنه يحدث آثاراً سلبية، ولو من أفضل الأجهزة، والسبب المستخدم وليس الجهاز، والعكس صحيح، لذلك لا بد من الحرص على اختيار الطبيب والمركز ذي الخبرة الطويلة في هذا المجال لكي تقل نسبة حدوث الآثار السلبية^(١).

(١) ينظر: منتدى الفيزياء التعليمي: www.hazemsakeek.com مقال الدكتور خالد الغامدي على الشبكة في موقعه www.dralghami.net وموقع ويب طب (web teb) الجراحة التجميلية: ص ١٦٥-١٦٦.

المبحث الثاني

حكم إزالة الشعر للمرأة بالليزر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: حكم إزالة شعر المرأة بالليزر إجمالاً :

تبين مما سبق أن الليزر جهاز آمن إذا استخدم استخدامًا طبيًا جيدًا، مع وجود بعض الآثار الجانبية أحيانًا عند سوء الاستخدام أو كون الجسم حساسًا. قال د. أحمد العيسى رئيس لجنة توصيف الليزر في المملكة: (إزالة الشعر بالليزر غير ضارة، وهذا مُحكم إذا عمل بالطريقة السليمة، ونحن ننصح به؛ لأنه بالفعل يغير حياة كثير النساء، نعم الطرق التقليدية القديمة غير ضارة لكنها مؤلمة: الشمع، الملقط، الفتلة..).

وقال: (الليزر من الأشياء المحكم طبيًا أنها آمنة، وأنها فعالة، لكن يجب أن يستخدم بالطريقة السليمة، وذكر أن الليزر له أكثر من عشرين سنة يستخدم وليس من الأجهزة المسرطنة، حتى الحامل يمكنها استخدامه وكذلك الأطفال، فالليزر جهاز آمن جدًا إذا استخدم بالطريقة الصحيحة)^(١).

وقال الدكتور خالد الغامدي استشاري الجلدية وجراحة الليزر وزراعة الشعر ذاكرًا مزايا إزالة الشعر بالليزر:

- ١- الأمان؛ لأن الليزر يستهدف جذور الشعر دون تأثير كبير على الجلد.
- ٢- إزالة الشعر بالليزر ليس له أضرار داخلية على الجسم؛ لأنه ليس لديه القدرة على النفاذ عبر الجلد والوصول إلى ما وراءه، فهو مصمم بحيث يصل إلى بصيلة الشعر، كما يمكن للمرأة الحامل العلاج بالليزر في أي مرحلة من

(١) ندوة: (أحكام تجميل الشعر والنقشير واستخدامات الليزر)، موقع إسلام ويب: audio.islamweb.net

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

مراحل الحمل ولا خوف على الجنين إطلاقاً...^(١).

فعلى هذا يجوز إزالة شعر المرأة بالليزر إجمالاً، ويعتبر الليزر كغيره من المزيلات؛ لثبوت عدم ضرره طبيياً.

المطلب الثاني: في اعتبار أشعة الليزر مثل الكي :

استعمال أشعة الليزر، لا يعتبر من الكي الذي ورد النهي عنه في حديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب وذكر منهم: «... ولا يكتون»^(٢)، ولو مع وجود الحرارة في أشعة الليزر عند إزالة الشعر ووجود رائحة الكي أحياناً عند الاستخدام.

ذكر الشيخ سليمان الماجد في سؤال ورد عن هذا فأجاب: (أما العلاج بالليزر فهو وإن كان فيه حرارة إلا أنه ليس نارياً، فلا يعد من الكي المكروه كراهة تنزيه)^(٣).

وجاء في إجابة سؤال آخر^(٤): (هل العملية بالليزر تعتبر من الكي المحرم)؟

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله على آله وصحبه، أما بعد:

فلا يعتبر استعمال الليزر في أنواع العلاجات والجراحات الطبية من الكي المحرم، لاختلاف حقيقتهما.

وقد سبق التنبيه على جواز التداوي بالليزر في أنواع من الأمراض، كإزالة الشعر وإصلاحه، وحب الشباب، وقصر النظر، وغير ذلك.

(١) موقع د. خالد الغامدي على الشبكة www.dralghami.net.

(٢) رواه البخاري: (كتاب الطب) (١٧- باب من اكتوى أو كوى غيره، وفضل من لم يكتو): ٣٧/٤ ح (٥٧٠٤).

ورواه مسلم: (١- كتاب الإيمان) (٩٤- باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب) ص ١١٦ ح (٢١٨).

(٣) موقع الشيخ سليمان الماجد - فتوى رقم (١٩٣٧٠) www.salmajed.com.

(٤) موقع إسلام ويب audio.islamweb.net. رقم الفتوى: ١٢٣٥٢٩. تصنيف: (الجراحة الطبية).

إزالة شعر المرأة بالليزر

وكذلك سألت فضيلة الشيخ عبد الكريم الخضير - عضو اللجنة الدائمة للإفتاء - عن إزالة شعر المرأة بالليزر هل يعتبر من الكي لوجود الحرارة في الأشعة وانبعث رائحة الكي أحياناً عن الاستخدام؟

فأجاب: (لا يعتبر من الكي) (١).

ولم أجد - فيما بحثت فيه - من اعتبر الليزر من الكي. إلا أن تجتنبه المرأة احتياطاً وورعاً وتنزهاً.

المطلب الثالث: القواعد الفقهية التي لها ارتباط بالبحث:

أولاً: المشقة تجلب التيسير (٢):

المشقة تجلب التيسير لأن الحرج مدفوع بالنص، ولكن جلبها التيسير مشروط بعدم مصادمتها نصاً، فإذا صادمت نصاً روعي دونها.

والمراد بالمشقة الجالبة للتيسير: المشقة التي تنفك عنها التكاليف الشرعية، أما المشقة التي لا تنفك عنها التكاليف الشرعية: كمشقة الجهاد، وألم الحدود، ورجم الزناة وقتل البغاة والمفسدين والحياة، فلا أثر لها في جلب تيسير ولا تخفيف (٣).

والأصل فيها قوله - تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ

الْمُسْرَ﴾ (٤)، وقوله - تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (٥)، وروى الشيخان: (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) (٦).

(١) تمت الإجابة في: ١٤٣٨/٤/٢٥ هـ.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٥٥، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٨٤، المدخل الفقهي: ص ١٠٠١.

(٣) شرح القواعد الفقهية ص ١٥٧.

(٤) سورة البقرة: ١٨٥.

(٥) سورة الحج: ٧٨.

(٦) رواه البخاري في صحيحه: (٤- كتاب الوضوء) (٥٨- باب صب الماء على البول في المسجد) ٩١/١ ح (٢٢٠).

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

وقوله ﷺ: «إن الله تعالى وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»^(١).

والمراد بالمشقة المنفية بالنصوص والداعية إلى التخفيف والترخيص بمقتضى القاعدة إنما هي المشقة المتجاوزة للحدود العادية. أما المشقة الطبيعية في الحدود العادية التي يستلزمها عادة أداء الواجبات والقيام بالمساعي التي تقتضيها الحياة الصالحة، فلا مانع منها بل لا يمكن انفكاك التكاليف المشروعة عنها، لأن كل واجب لا يعرى عن مشقة: كمشقة العمل واكتساب المعيشة، والصلاة والصيام في حال الصحة، وبذل النفقات الواجبة، والجهد لدفع غوائل الأعداء. فلكل من هذه التكاليف والواجبات نوع مشقة تستلزمها طبيعته وتختلف بحسبه درجتها. وهذا لا ينافي التكليف، ولا يوجب التخفيف؛ لأن التخفيف فيه عندئذ إهمال وتقريط^(٢).

ثانياً: قاعدة «لا ضرر ولا ضرار»^(٣)، وقاعدة (الضرر يزال)^(٤).

أي: لا فعل ضرر ولا ضرار بأحد في ديننا. أي: لا يجوز شرعاً لأحد أن يلحق بآخر ضرراً ولا ضراراً، وقد سبق ذلك بأسلوب نفي الجنس ليكون أبلغ في النهي والزجر.

والقاعدة مقيدة إجماعاً بغير ما أذن به الشرع من الضرر: كالتقصاص،

(١) رواه ابن ماجة: (١٠-كتاب الطلاق) (١٦-باب طلاق المكره والناسي) ٦٥٩/١ ح (٢٠٤٥) ورواه الدارقطني: (كتاب المكاتب)(النذور): ٣٠١/٥ ح (٤٣٥١) بلفظ: (إن الله تجاوز لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه).

ورواه ابن حبان في صحيحه: (٦١-كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة)(١-باب فضل الأمة): ٢٠٢/١٦ ح (٧٢١٩)، قال ابن حجر في فتح الباري: ١٩١/٥، (رجالته ثقات إلا أنه أعل بعله غير قاذحة).

(٢) ينظر: الموافقات: ١١٩/٢-١٢٣، المدخل الفقهي: ص ١٠٠١.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ: (٤-كتاب الأفضية)(باب القضاء في المرفق) ١٠٧٨/٤ ح (٢٧٥٨)، رواه ابن ماجة: (١٣-كتاب الأحكام) (١٧-باب من بنى في حقه ما يضر بجاره) ٧٨٤/٢ ح (٢٣٤٠) وأخرجه الدارقطني في سننه (كتاب الأفضية)(باب الشفعة): ٤٠٧/٥ ح (٤٥٣٩) ورواه البيهقي في السنن الكبرى: (٥-كتاب الصلح)(باب لا ضرر ولا ضرار): ٦٩/٦ وأعله الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٩٨/٤، وحسنه النووي في كتاب الأذكار: ص ٥١١.

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٥٩-٦١، الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ٩٤، ٩٦، المدخل الفقهي: ص ٩٨٩، ٣٩٣.

إزالة شعر المرأة بالليزر

والحدود، وسائر العقوبات والتعازير، لأن درء المفسد مقدم على جلب المصالح، على أنها لم تشرع في الحقيقة إلا لدفع الضرر أيضاً.

الضرر: إلحاق مفسدة بالغير.

الضرار: مقابلة الضرر بالضرر.

ونص القاعدة ينفي الضرر نفيًا، فيوجب منعه مطلقًا، ويشمل الضرر الخاص

والعام^(١).

ثالثًا: قاعدة (الضرورات تبيح المحظورات).

وقاعدة: (الضرورة تقدر بقدرها)^(٢).

إذا دعت الضرورة والمشقة إلى اتساع الأمر فإنه يتسع إلى غاية اندفاع الضرورة والمشقة، فإذا اندفعت وزالت الضرورة الداعية عاد الأمر إلى ما كان عليه قبل نزوله^(٣).

وما تدعو الضرورة إليه من المحظورات إنما يرخص منه بالقدر الذي تندفع به الضرورة فحسب. فإذا اضطر الإنسان لمحذور فليس له التوسع في المحذور بل يقتصر على قدر ما تندفع به الضرورة فقط^(٤).

والميزان في ذلك أن يكون ما يترتب على الامتناع أعظم محذورًا من إتيان المحذور، فصيانة النفس عن الهلاك أعظم وأوجب من صيانة مال الغير واحترام حقه.

كما يباح بالضرورة محذورٌ أعظم ضررًا من الصبر عليها، كما أن الاضطرار إنما يبيح من المحظورات مقدار ما يدفع الخطر ولا يجوز الاسترسال، ومتى زال الخطر عاد الحظر.

فإذا احتيج لمداواة العورة يكشف الطبيب بمقدار ما يحتاج إلى كشفه فقط.

(١) ينظر: المدخل الفقهي: ص ٩٩٠.

(٢) الأشباه والنظائر للسيوطي ص ٦٠، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٤-٩٥، المدخل الفقهي: ص ١٠٠٤.

(٣) شرح القواعد الفقهية ص ١٦٣.

(٤) المرجع السابق ص ١٨٧.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

وبالنسبة إلى المرأة لا يجوز أن يطلع على عورتها للتطبيب أو التوليد رجل إذا وجدت امرأة تحسن ذلك، لأن اطلاع الجنس على جنسه أخف محظوراً.^(١)

رابعاً: قاعدة (الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت أو خاصة):

الضرورة أشد درجة ودافعاً من الحاجة، فالضرورة ما يترتب على تركها خطر، كما في الإكراه الملجئ، وخشية الهلاك^(٢).

الحاجة: ما يترتب على عدم الاستجابة إليها عسر وصعوبة.

والمراد بكونها عامة: (أن يكون الاحتياج شاملاً لجميع الأمة).

والمراد بكونها خاصة أن يكون الاحتياج لطائفة منهم: كأهل بلد، أو حرفة،

وليس المراد أن تكون فردية.

معنى القاعدة:

أن التسهيلات التشريعية الاستثنائية لا تقتصر على حالات الضرورات الملجئة، بل حاجات الجماعة مما دون الضرورة توجب التسهيلات الاستثنائية أيضاً^(٣).

المطلب الرابع: حكم إزالة شعر المرأة :

وفيه أربع مسائل:

المسألة الأولى: إزالة شعر الحاجبين للمرأة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر الحاجبين للمرأة بالطرق التقليدية:

اختلف الفقهاء في حكم إزالة شعر الحاجبين للمرأة:

القول الأول: القول بالتحريم، وهو قول جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية،

(١) ينظر: المدخل الفقهي: ص ١٠٠٤-١٠٠٥.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٦٢، الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ١٠٠، المدخل الفقهي: ص ١٠٠٥.

(٣) ينظر: المدخل الفقهي: ص ١٠٠٥.

إزالة شعر المرأة بالليزر

والشافعية والحنابلة^(١).

قال في الإنصاف^(٢): (يحرم نمص، ووشر، ووشم على الصحيح من المذهب).

وقال النووي^(٣): (والنهي إنما هو في الحواجب وما في أطراف الوجه).

أدلة القول الأول:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرْتَمِهِمْ فَلْيَغْيِرْ خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٤).

وجه الدلالة:

أي: لآمرتهم بتغيير خلق الله فليغيرنه بموجب أمري لهم^(٥).

واختلف العلماء في تفسيرهم لهذا التغيير وذكروا منه النص^(٦).

قال ابن العربي في تفسير هذه الآية^(٧): (المسألة السادسة: «لعن رسول الله ﷺ

الواشمة والمستوشمة والنامصة والمتنصصة والواشرة والمستوشرة والمتفلجات

للحسن المغيرات لخلق الله... والنامصة هي ناتفة الشعر تتحسن به... وهذا كله

تبديل للخلفة وتغيير للهبة وهو حرام).

وقال الشوكاني بعد حكايته الاختلاف في تفسير التغيير^(٨): (ولا مانع من حمل

الآية على جميع هذه الأمور حملاً شمولياً أو بدلاً).

اعتراض:

أن النص لا يعتبر من تغيير خلق الله، لأنه ليس كل تغييرٍ منهياً عنه، كما

(١) ينظر: فتح القدير: ٤٢٦/٦، حاشية رد المحتار: ٣٧٣/٦، تفسير القرطبي: ٣٩٢/٥، حاشية

العدوي: ٤٢٣/٢، المجموع: ١٤١/١، مغني المحتاج: ٤٠١/٣، المغني: ١٢٩/١،

الإنصاف: ١٢٥/١، الآداب الشرعية: ٣٥٥/٣، المحلى: ٧٥/١٠.

(٢) الإنصاف: ١٢٥/١.

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٤/١٤.

(٤) سورة النساء: ١١٩.

(٥) فتح القدير: ٨١٨/١.

(٦) أحكام القرآن لابن العربي: ٦٣٠/١، تفسير القرآن العظيم: ٤١٥/١، فتح القدير: ٨١٨/١.

(٧) أحكام القرآن لابن العربي: ٦٣٠-٦٣١/١.

(٨) فتح القدير: ٨١٩/١.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

في خصال الفطرة من الختان وقص الأظفار والشعر وغيرها^(١).
يجاب عنه:

أن هذا التغيير في خصال الفطرة دل الدليل على سنيتها قال ﷺ: «الفطرة خمس: الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط»^(٢).
أما التغيير بالنمص دل على تحريمه.

٢- عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: «لعن الله الواشمات والمستوشمات^(٣) والنامصات والمتنمصات^(٤) والمتفلجات^(٥) للحسن المغيرات خلق الله»^(٦).

وجه الدلالة:

أن هذه الخصال محرمة، لأن النبي ﷺ لعن فاعلها، ولا يجوز لعن فاعل المباح^(٧). بل عدها بعض العلماء من علامات الكبيرة^(٨).

٣- حديث عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان نبي الله ﷺ ينهى عن

(١) ينظر: الفواكه الدواني: ٣٤٢/٢، حاشية العدوي: ٤٢٤/٢.

(٢) رواه البخاري: (٧٧-كتاب اللباس) (٦٤-باب تقليم الأظفار): ٧٢/٤ ح (٥٨٩١)، ورواه مسلم بنحوه (٢-كتاب الطهارة) (١٦-باب خصال الفطرة) ص ١٢٨ ح (٢٥٧).

(٣) الواشمات والمستوشمات: الوشم أن يُغرز الجلد بإبرة ثم يُحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. الواشمة الفاعلة لذلك والمستوشمة التي يفعل بها ذلك.
انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٨٩/٥.

(٤) النامصات والمتنمصات: النامصة التي تنتف الشعر من وجهها، والمتنمصة: التي تأمر من يفعل بها ذلك.

النهاية في غريب الحديث والأثر: ١١٩/٥.

(٥) المتفلجات: الفلج بالتحريك: فُرجة ما بين الثنايا والرباعيات والمتفلجات للحسن: أي النساء اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين.

ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٤٦٨/٣.

(٦) رواه البخاري: (٧٨-كتاب اللباس) (٨٤-باب المتنمصات) ٧٩/٤ ح (٥٩٣٩)، ورواه مسلم واللفظ له: (٣٧-كتاب اللباس والزينة) (٣٣-باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، والنامصة والمتنمصة، والمتفلجات والمغيرات لخلق الله): ص ٨٨٠ ح (٢١٢٥).

(٧) المغني: ١٢٩/١.

(٨) ينظر: فتح الباري: ٣٩٠/١٠.

إزالة شعر المرأة بالليزر

الواشمة والواصلة والمتواصلة والنامصة والمنتمصصة^(١).

وجه الدلالة:

في هذا الحديث النهي عن النمص، والنهي يقتضي التحريم ما لم يصرفه صارف^(٢).

القول الثاني: القول بالكراهة، وهو قول ابن عقيل من الحنابلة^(٣).
حيث حملوا النهي على الكراهة التنزيهية^(٤).
أجيب عنه:

قال ابن حجر: (وفي هذه الأحاديث^(٥) حجة لمن قال يحرم الوصل في الشعر والوشم والنمص على الفاعل والمفعول به، وهي حجة على من حمل النهي فيه على التنزيه؛ لأن دلالة اللعن على التحريم من أقوى الدلالات، بل عند بعضهم أنه من علامات الكبيرة^(٦)).

القول الثالث: القول بالجواز، وهو المعتمد عند المالكية^(٧)، وقول ابن الجوزي من الحنابلة^(٨).

دليلهم:

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده: ٢٧٣/٤٣ ح (٢٦٢٠٦) قال محقق المسند شعيب الأرنؤوط: (نفيه صلى الله عليه وسلم عن الواصلة والمتواصلة صحيح، والواشمة والنامصة صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، والددة أبان بن صمعة لم نقف لها على ترجمة، وبقيّة رجاله ثقات رجال الصحيح).

وأخرجه النسائي في الكبرى: ٣٣٩/٨ ح (٩٣٣٢).

(٢) شرح الكوكب المنير: ٨٣/٣، العدة في أصول الفقه: ٤٣٢/٢، القواعد والفوائد الأصولية: ص ١٩٠.

(٣) ينظر: الإنصاف: ١/١٢٦، الفروع: ١/١٣٥، كشف القناع: ١/٨١.

(٤) الكراهة التنزيهية: ما كانت إلى الحل أقرب، وهي تقابل السنة. معجم الفقهاء: ص ٣٧٩.

(٥) الأحاديث الواردة في أدلة القول الأول.

(٦) فتح الباري: ١٠/٣٩٠.

(٧) ينظر: الفواكه الدوالي: ٢/٣٤٢، حاشية العدوي: ٢/٤٢٣.

(٨) أحكام النساء: ص ٣٤٢.

د • فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

ما ورد عن أبي إسحاق عن امرأته أنها دخلت على عائشة رضي الله عنها وكانت شابة يعجبها الجمال فقالت: (المرأة تحف جبينها لزوجها فقالت: أميطي عنك الأذى ما استطعت) (١).

أجيب عنه:

أن هذا الحديث ضعيف.

٢- ما جاء في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنصات والمنفلجات للحسن المغيرات خلق الله قال فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب (٢) وكانت تقرأ القرآن فأنتهت فقالت ما حديث يبلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنصات والمنفلجات للحسن المغيرات خلق الله. فقال عبدالله: (وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله) فقالت المرأة: (لقد قرأت ما بين لוחي المصحف فما وجدته) فقال: (لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه) قال الله عز وجل: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ (٣)، فقالت المرأة: (إني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن) قال: (أذهبي فانظري) قال فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئاً ف جاءت إليه فقالت: (ما رأيت شيئاً) فقال: (أما لو كان كذلك لم نجامعها) (٤) (٥).

فقوله: ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ المقصود به: أنه إذا كان

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه: ١٤٦/٣ ح (٥١٠٤) وذكره ابن حجر في فتح الباري: ٣٩١/١٠ وسكت عنه. وضعفه الألباني. في غاية المرام: ٧٧، والحديث في الفواكه الدواني: ٣٤٢/٢، حاشية العدوي: ٤٢٣/٢.

ينظر: غاية المرام ص ٧٧.

(٢) أم يعقوب المذكورة في الحديث لا يعرف اسمها وهي من بني أسد بن خزيمة ولم أف لها على ترجمة.

قاله ابن حجر في الفتح: ٣٨٦/١٠.

(٣) سورة الحشر: ٧.

(٤) لم نجامعها: قال جماهير العلماء معناه: (لم نصاحبها ولم نجتمع نحن وهي بل كنا نطلقها ونفارقها).

شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٤/١٠.

(٥) سبق تخريجه ص ٣٩.

إزالة شعر المرأة بالليزر

العباد مأمورين بانتهاء ما نهاهم الرسول ﷺ ، وقد نهاهم عن الأشياء المذكورة في هذا الحديث وغيره، فكان جميع منهياته ﷺ منهيًا مذكورًا في القرآن^(١).
وإنكار ابن مسعود - رضي الله عنه - كونه فعل امرأته يدل على عظم حكم النمص والتشديد فيه.

٢- يحمل النهي على التدليس أو إذا كان شعارًا للفاجرات^(٢).

أو على المرأة المنهية من استعمال الزينة كالمتوفى عنها والمفقود زوجها^(٣).
أجيب:

أن النهي في الحديث عام ولم يخصص، وتخصيص العموم يحتاج إلى دليل.

القول الرابع: القول بالجواز مقيدًا:

فيجوز النمص إذا كان تزيينًا للزوج لا للأجانب وما كان لضرورة وهو مذهب الحنفية^(٤)، وإذا أذن فيه الزوج وهو مذهب الشافعية^(٥)، أو إذا طلب منها الزوج وهو وجه عند الحنابلة^(٦).

أدلتهم:

يجوز للزوج لأن الزينة للنساء مطلوبة للتحسين^(٧).

ويجوز إذا أذن فيه الزوج؛ لأن له غرضًا في تزيينها له وقد أذن لها فيه^(٨).
وما لا ضرورة فيه لا يجوز لما في نتفه من الإيذاء^(٩).

يجاب:

(١) عون المعبود: ١١/١٥١.

(٢) ينظر: الإنصاف: ١/١٢٦، الفروع: ١/١٣٥، كشف القناع: ١/٨١.

(٣) ينظر: الفواكه الدواني: ٢/٣٤٢، حاشية العدوي: ٢/٤٢٣.

(٤) ينظر: حاشية رد المحتار: ٦/٣٧٣.

(٥) ينظر: مغني المحتاج: ١/١٩١.

(٦) ينظر: الإنصاف: ١/١٢٦، الفروع: ١/١٣٥، كشف القناع: ١/٨١.

(٧) حاشية رد المحتار: ٦/٣٧٣.

(٨) مغني المحتاج: ١/١٩١.

(٩) حاشية رد المحتار: ٦/٣٧٣.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

- ١- عموم حديث ابن مسعود^(١) - رضي الله عنه ، ولم يرد دليل بالتخصيص .
- ٢- أن في تمام حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - نفي النمص عن امرأته والتشديد في ذلك، مما يدل على عموم التحريم .
- ٣- أن النمص إذا كان لضرورة كالعلاج أو إيذاء العين أو التشويه فهذا مستثنى من النص لقوله في الحديث (المغيرات للحسن).

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - رجحان القول بتحريم نمص الحاجبين لعموم الأحاديث الدالة على تحريم النمص والوعيد الشديد في ذلك .
قال الخطابي^(٢): (إنما ورد الوعيد الشديد في هذه الأشياء لما فيها من الغش والخداع، ولو رخص في شيء منها لكان وسيلة إلى استجازة غيرها من أنواع الغش، ولما فيها من تغيير الخلقة، وإلى ذلك الإشارة في حديث ابن مسعود وبقوله: «المغيرات خلق الله» والله أعلم).

ويجوز إزالة شعر الحاجبين إذا كان لعلاج لما أخرجه أبو داود عن ابن عباس قال: (لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء)^(٣).

ولما ورد في إحدى روايات ابن مسعود في آخر القصة السابقة: (سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النامصة والواشرة والواصلة والواشمة إلا من أذى)^(٤).

(١) ينظر الحديث ص ٤١ .

(٢) فتح الباري: ٣٩٣/١٠ .

(٣) رواه أبو داود (٢٧-كتاب الترجل)(٥-باب في صلة الشعر): ٢٥٧/٤ ح (٤١٧٠). قال ابن حجر في فتح الباري: ٣٨٩/١٠ (سنده حسن) وقال ابن القيم في عون المعبود: ١٥٢/١١: (الحديث سكت عنه المنذري).

(٤) رواه الإمام أحمد في مسنده: ٥٨/٧، والنسائي في السنن الصغرى بنحوه: (٤٩-كتاب الزينة)(٢٥-باب الموتشمت) ص ٧٧٣ ح (٥١٠٤) بلفظ: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل الربا وموكله وشاهده وكاتبه والواشمة والموتشمة إلا من داء).
وصححه الألباني في تعليقه على السنن: ص ٧٧٣ ح (٥١٠٤)، وقواه محقق مسند الإمام أحمد: ٥٨/٧.

إزالة شعر المرأة بالليزر

قال الشوكاني في نيل الأوطار^(١): قوله «من داء» أن التحريم المذكور إنما هو فيما إذا كان لقصد التحسين لا لداء وعلة فإنه ليس بمحرم، وظاهر قوله: «المغيرات خلق الله» أنه لا يجوز تغيير شيء من الخلقة عن الصفة التي هي عليها).

وقال ابن القيم^(٢): (لو كان بها علة فاحتاجت إلى أحدها جاز).

أو كان إزالة شعر الحاجبين من أجل الإيذاء أو التشويه، وذلك لقوله ﷺ في حديث ابن مسعود: «**المتفلجات للحسن**» وهذا التغيير من باب إزالة الضرر لا طلباً للحسن.

قال ابن حجر في فتح الباري^(٣): (المغيرات خلق الله) صفة لازمة لمن يصنع الوشم والنمص والفلج. وقال: (المتفلجات للحسن) يفهم منه أن المذمومة من فعلت ذلك لأجل الحسن فلو احتاجت إلى ذلك لمداواة جاز.

وقال النووي في شرح صحيح مسلم^(٤): (وأما قوله المتفلجات للحسن فمعناه يفعلن ذلك طلباً للحسن، وفيه إشارة إلى أن الحرام هو المفعول لطلب الحسن أما لو احتاجت إليه لعلاج أو عيب في السن ونحوه فلا بأس).

جاء في إجابة اللجنة الدائمة للبحوث عن حكم النمص:

(النمص هو إزالة شعر الحواجب، والوصل هو: وصل شعر الرأس بشعر آخر. كلاهما كبيرة من كبائر الذنوب لعن النبي ﷺ من فعلتهما أو فعلت واحداً منها)^(٥).

وفي إجابة أخرى:

(لا يجوز أخذ شيء من الحواجب لا بقص ولا نتف ولا حف؛ لأن هذا من

(١) نيل الأوطار: ١٩٢/٦.

(٢) عون المعبود: ١٥٢/١١.

(٣) فتح الباري: ٣٨٠/١٠.

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٤/١٤.

(٥) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء: ١٣١/١٧.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

النمص الذي لعن النبي ﷺ من فعلته، فهو من الكبائر^(١).

- وحتى لو أمرها زوجها بذلك، وما جاء في إجابات اللجنة الدائمة للبحوث عن ذلك:

(لا تجوز إزالة شعر الحاجب، لأن هذا هو النمص الذي لعن النبي ﷺ من فعله، وهو من تغيير خلق الله الذي هو من عمل الشيطان، ولو أمرها به زوجها فإنها لا تطيعه، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، وإنما الطاعة في المعروف، كما قال ذلك النبي ﷺ)^(٢).

وجاء في فتاوى الشيخ ابن عثيمين حول إزالة شعر الحاجبين: (تخفيف شعر الحاجب إذا كان بطريق النتف فهو حرام بل كبيرة من الكبائر، لأنه من النمص الذي لعن رسول الله ﷺ ... إلا إذا كان الشعر كثيرًا على الحواجب، بحيث ينزل إلى العين فيؤثر على النظر فلا بأس بإزالة ما يؤدي منه)^(٣).

الفرع الثاني: إزالة شعر الحاجبين للمرأة بالليزر:

تبين مما سبق عدم جواز إزالة شعر الحاجبين، وأن هذا من النمص المنهي عنه شرعًا، فكذلك لا يجوز إزالتها بالليزر، بل هو أشد حيث إن نتف شعر الحاجبين يعود الشعر فيهما بعد فترة من الزمن، أما الإزالة بالليزر فتزيل الشعر تمامًا خاصة بعد عدة جلسات، وقد يرجع الشعر بعد فترة طويلة من الزمن أحيانًا، فهو أشد من باقي المزيلات.

ويسبب ضررًا على العين فتقريب الليزر من العين ضار جدًا، والقاعدة الشرعية في ذلك: (لا ضرر ولا ضرار) (الضرر يزال)^(٤) فما يسبب الضرر منهي عنه شرعًا.

(١) المرجع السابق: ١٣٢/١٧.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء: ١٣٣/١٧.

(٣) مجموع فتاوى الشيخ بن عثيمين: ١٣٣/١١.

(٤) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٥٩، ٦١، الأشباه والنظائر لابن نجيم ص ٩٤، ٩٦.

إزالة شعر المرأة بالليزر

قال د. أحمد العيسى استشاري أمراض وجراحة الجلد والعلاج بالليزر محذراً من تقريب الليزر من العين وضرره: (أنا أحذر تحذيراً مهماً، أنا كنت في مؤتمر في أمريكا فأحد الأطباء عرض اثنتي عشرة حالة عين مصابة بشبه عمى، والسبب اقتراب جهاز الليزر من إزالة الشعر الذي حول العينين، فالآن في أمريكا يمنعون ويحرمون - ليس تحريمًا شرعيًا - ولكن يحرمون طبيًا - وضع الليزر حول العين، وخاصة على الحواجب؛ لأن هذا الجهاز الآن اكتشفوا أنه يدخل داخل العين ولو من خارج العظم ويؤذي العين، فنصيحة عامة: لا يقترب الليزر من محيط العين)^(١).

لكن لو احتاجت المرأة لإزالة شعر الحاجبين لعلاج، أو احتاجت لإزالة تشويه فهذا جائز إزالته حسب الحاجة لقول ﷺ في الحديث: «... المغيرات للحسن»^(٢) وقوله في حديث ابن مسعود - رضي الله عنهما: «... إلا من داء»^(٣) فالتغيير المنهي عنه للتجميل والتزين لكن إذا كان لعلاج أو إزالة تشويه فهو خارج عنه. وهو مبني على القاعدة الفقهية (الضرورات تبيح المحظورات) و(الضرر يزال)^(٤). ويقدر في ذلك حسب الضرورة والحاجة، وذلك مبني على قاعدة: (الضرورة تقدر بقدرها)^(٥) و(الحاجة تنزل منزلة الضرورة)^(٦).

فإزالة شعر الحواجب محرم بالأدلة من الكتاب، والسنة، والإجماع، ولثبوت ضرره طبيًا.

المسألة الثانية: إزالة شعر الوجه للمرأة، وفيها فرعان:

(١) ندوة (أحكام تجميل الشعر والتشقيير واستخدامات الليزر) موقع إسلام ويب .audio.islamweb.net

(٢) سبق تخريجه ص ٣٩.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٣.

(٤) ينظر الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٦٠.

(٥) السابق نفسه.

(٦) ينظر الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ١٠٠.

الفرع الأول: إزالة شعر الوجه للمرأة بالطرق التقليدية:

اختلف العلماء في هذه المسألة:

سبب الخلاف: هل النص خاص بالحاجبين أو يشمل جميع الوجه.

القول الأول: أن النص إزالة شعر الوجه. وهو ما ذكره أهل اللغة^(١) وبعض شراح الحديث^(٢) وقول عند الحنفية^(٣)، وقول عند المالكية^(٤)، وقول متأخري الشافعية^(٥)، ومذهب الحنابلة^(٦)، وقول ابن حزم^(٧).

قال في تهذيب اللغة: النامصة التي تنتف الشعر من الوجه... وامرأة نمصاء تنتمص أي: تأمر نامصة فتتمص شعر وجهها نمصاً، أي تأخذه عنها بخيط^(٨). قال في النهاية في غريب الحديث: (النامصة التي تنتف الشعر من وجهها...) ^(٩).

وفي غريب الحديث: (النامصة التي تنتف الشعر من الوجه) ^(١٠).

وقال النووي في شرح مسلم: (وأما النامصة بالصاد المهملة فهي التي تزيل

(١) ينظر: تهذيب اللغة مادة (نمص) ٢/٢١٢، لسان العرب: مادة (نمص) ١٤/٢٩٣.

(٢) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤/٣٥٣، فتح الباري: ١٠/٣٩٠، عون المعبود: ١١/١٥٠، تحفة الأحمدي: ٨/٥٥، نيل الأوطار: ٦/١٩٢.

(٣) حاشية رد المحتار: ٦/٣٧٣.

(٤) تفسير القرطبي: ٥/٣٩٢-٣٩٣، الذخيرة: ١٣/٣١٤.

(٥) مغني المحتاج: ٣/٤٠١.

(٦) ينظر: المغني: ١/١٢٩، الإنصاف: ١/١٢٦، الفروع: ١/١٣٥، كشف القناع: ١/٨١، غاية المنتهى: ١/٢٣، شرح منتهى الإرادات: ١/٨٩.

(٧) المحلى: ١٠/٧٥، ٢/٢١٨.

(٨) تهذيب اللغة: ١٢/٢١٢.

(٩) النهاية في غريب الحديث: ٥/١١٩.

(١٠) غريب الحديث لابن سلام: ٣/٢١٥.

إزالة شعر المرأة بالليزر

الشعر من الوجه) (١).

وقال ابن حجر في فتح الباري: (النماص إزالة شعر الوجه بالمنقاش) (٢).

وبعض أهل اللغة (٣) يعبر بإزالة الشعر وهو عام للحاجبين والوجه.

وشدد بعض العلماء في إزالة شعر الوجه وحرّم إزالته حتى وإن نبتت للمرأة

لحية أو شارب، لأنه من تغيير خلق الله (٤).

قال الألباني في غاية المرام: (كل من نتف الحاجب والوجه هو النمص) (٥).

دليلهم:

حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: «لعن الله الواشمات

والمستوشمات والنامصات والمتمصصات والمتفجمات للحسن المغيرات لخلق

الله» (٦).

وهذا الحديث فيه النهي عن النمص، ولعن فاعله مما يقتضي تحريم إزالة

الشعر من الوجه (٧).

القول الثاني: أن النمص إزالة شعر الحاجبين فقط. وهو مذهب الحنفية (٨)،

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٣/١٤.

(٢) فتح الباري: ٣٩٠/١٠.

(٣) ينظر: القاموس المحيط: ٣١٨/٢، معجم مقاييس اللغة: ٤٨١/٥، الصحاح: ١٠٦/٣.

(٤) ينظر: تفسير القرطبي: ٣٩٣/٥، شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٣/١٤-٣٥٤،

المحلى: ٧٥/١٠.

(٥) غاية المرام: ص ٧٨.

(٦) سبق تخريجه ص ٣٩.

(٧) ينظر: كشاف القناع: ٨١/١، شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٥٣/١٤، فتح

الباري: ٣٩٠/١٠.

(٨) ينظر: فتح القدير: ٤٢٦/٦، البحر الرائق: ٨٨/٦، ٢٣٣/٨.

د • فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

والمالكية^(١)، والشافعية^(٢)، وهو ما أفتت به اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء^(٣).

دليلهم:

أن النمص خاص بالحاجبين، ولا يدخل فيه سائر الوجه. وعليه يحمل اللعن في حديث ابن مسعود - رضي الله عنه.

قال أبو داود في السنن^(٤): (النامصة التي تنقش الحاجب حتى ترقه) فالنامص يختص بإزالة شعر الحاجبين لترقيقهما أو تسويتهما.

أجيب:

ورد في كتب اللغة أن النمص نتف الشعر من الوجه. والنامصة التي تنتف الشعر من الوجه. (٥)

الترجيح:

الذي يظهر - والله أعلم - بالصواب أن الأولى للمرأة عدم إزالة شعر الوجه للاختلاف الحاصل في معنى النمص عند أهل اللغة وشرح الحديث والفقهاء.

ويستثنى من ذلك:

- إذا كان لإزالة تشويه المرأة، أو لمنع التشبه بالرجال كخروج لحية وشارب لها، حيث ذكر بعض الفقهاء استحباب إزالتها^(١) وقال بعضهم بالوجوب^(٧).

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ٣٩٢/٥، الفواكه الدواني: ٣٤٢/٢٦، حاشية العدوي: ٤٢٣/٢، شرح زروق: ٣٧٩/٢.

(٢) ينظر: المجموع: ١٤١/١.

(٣) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء: ١٩٤/٥.

(٤) ينظر: تحفة الأحوذى: ٥٥/٨.

ينظر: تهذيب اللغة مادة (نمص) ٢/٢١٢، لسان العرب: مادة (نمص) ١٤/٢٩٣.

(٦) ينظر: حاشية رد المحتار: ٦/٣٧٣، المجموع: ١/٣٧٨، شرح النووي على صحيح

مسلم: ١٠/٣٥٤، مغني المحتاج: ١/١٩١.

(٧) ينظر: الفواكه الدواني: ٢/٣٤٢، حاشية العدوي: ٢/٤٢٣.

إزالة شعر المرأة بالليزر

وحتى لا ينفرد منها زوجها ولأن الزينة للنساء مطلوبة^(١). ولأنه مثله بالنسبة للمرأة^(٢).

- أو كانت الإزالة من باب العلاج لما جاء في حديث ابن عباس قال: «لعنت الواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والواشمة والمستوشمة من غير داء»^(٣) وفي رواية لابن مسعود: (... إلا من أذى)^(٤).

كما جاء ذلك في إجابة اللجنة الدائمة للبحوث عن حكم إزالة شعر الوجه والشارب مع النص على أن النمص إزالة شعر الحاجبين: (لا تجوز إزالة شعر الحاجب لأن هذا هو النمص... وشعر الوجه لا يزال إلا إذا كان مشوهاً، كما لو نبت للمرأة شارب أو لحية فلا بأس بإزالتها)^(٥).

وقال الشيخ ابن عثيمين في إزالة شعر الوجه: إذا نبت في أماكن غير معتادة كالشارب والخددين: (... أما ما كان من الشعر غير المعتاد حيث ينبت في أماكن لم تجر العادة بها كأن يكون للمرأة شارب أو ينبت على خدها شعر، فهذا لا بأس بإزالتها، لأنه خلاف المعتاد وهو مشوه للمرأة)^(٦).

الفرع الثاني: إزالة شعر وجه المرأة بالليزر:

يتبين مما سبق ترجيحه أن الأولى عدم إزالة شعر وجه المرأة بالليزر، إلا إذا خرج في وجه المرأة ما يشوهه من الشعر غير المعتاد كالشارب واللحية وما شابهه. فهذا يجوز إزالته بالليزر لما يترتب عليه من الضرر النفسي للمرأة و(الضرر يزال)^(٧).

(١) حاشية رد المحتار: ٣٧٣/٦.

(٢) المجموع: ٣٧٨/١.

(٣) سبق تخريجه ص ٤٣.

(٤) سبق تخريجه ص ٤٤.

(٥) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث: ١٣٣/١٧.

(٦) فتاوى المرأة المسلمة: ٥٣٦/٢-٥٣٧.

(٧) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٦١، الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ٩٦.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

المسألة الثالثة: إزالة شعر الإبط والعانة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر الإبط والعانة بالطرق التقليدية:

أجمع العلماء على مشروعية نتف الإبط وحلق العانة، وأنه من سنن الفطرة^(١).

قال ابن عبد البر: (ولا خلاف بين العلماء في قص الأظفار، ونتف الإبط وحلقه لمن صعب عليه النتف، ولا في الاختتان، أن كل ذلك عندهم سنة مسنونة، مجتمع عليها، مندوب إليها)^(٢).

دليل استحباب نتف الإبط وحلق العانة:

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ: «الفطرة خمس:

الختان والاستحداد^(٣) وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الآباط»^(٤).

قال ابن حجر: (المراد بالفطرة في حديث الباب أن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد عليها وحثهم عليها واستحبها لهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها صورة).

(١) نقل الإجماع ابن عبد البر في الاستنكار: ٢٤٢/٢٦، التمهيد: ٦٨/٢١، والنووي في شرح صحيح مسلم: ١٤٩/٣، المناوي في فيض القدير: ٥٢٩/٤، والشوكاني في نيل الأوطار: ١٠٩/١.

وينظر: بدائع الصنائع: ١٩٣/٢، حاشية رد المحتار: ٤٠٦/٦، فتح القدير: ٣٤/٣، المبسوط: ٧٤/٤، الفواكه الدواني: ٣٣٣/٢، شرح زروق: ٣٦٩/٢، المجموع: ٣٥٥/١، روضة الطالبين: ٣٨٥/٦، مغني المحتاج: ٤٠١/٣، المغني: ١١٧/١-١١٨، الفروع: ١٣٠/١، كشاف القناع: ٧٦/١، وذكر ابن حجر أن القاضي أبا بكر بن العربي أغرب فقال بوجوبهما.

وتعقب: أن المقصود منها طلب تحسين الخلق، وهي النظافة، لا تحتاج إلى ورود أمر إيجاب للشارع فيها اكتفاء بدواعي الأنفس. فمجرد الندب إليها كاف. ينظر: فتح الباري: ٣٥٢/١٠.

(٢) الاستنكار: ٢٤٢/٢٦.

(٣) الاستحداد: حلق العانة، سمي استحدادًا لاستعمال الحديث وهي الموس، شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤٨/٣.

(٤) سبق تخريجه ص ٣٨.

إزالة شعر المرأة بالليزر

وقد رد القاضي البيضاوي في حديث الباب إلى مجموع ما ورد في معناها وهو: الاختراع والجبلة والدين والسنة. فقال هي السنة القديمة التي اختارها الأنبياء واتفقت عليها الشرائع، وكأنها أمر جبلي فطروا عليها^(١).

والسنة كما ورد في طريقة الإزالة (نتف الإبط وحلق العانة) فالأولى في إزالة شعر العانة الحلق اتباعاً، ويجوز النتف، بخلاف الإبط فإنه بالعكس؛ لأنه تحتبس تحته الأبخرة بخلاف العانة، والشعر من الإبط بالنتف يضعف وبالحلق يقوى . ف جاء الحكم في كل من الموضوعين بالمناسب.

وقد جاء في الحديث الصحيح النهي عن طروق النساء ليلا حتى تمتشط الشعثة^(٢) وتستحد^(٣) المغيبة^(٤) (٥).

ومع هذا فتجوز إزالة شعرهما بأي طريقة للإزالة^(٦). قال ابن حجر: (لكن يتأدى أصل السنة بالإزالة بأي مزيل)^(٧).

وقال النووي: (وأما نتف الإبط فسنة بالاتفاق، والأفضل فيه النتف لمن قوي

(١) ينظر: فتح الباري: ٣٥٢/١٠.

(٢) الشعثة: شَعِثَ: تَلَبَّدَ شعره واغْبَرَّ. والشعث: المغبر الرأس، لسان العرب: مادة (شعث): ٢٢٧/٤.

(٣) تستحد: حلق العانة بالحديد. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٥٣/١.

(٤) المغيبة: التي غاب زوجها، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: ٣٩٩/٣.

(٥) رواه البخاري: (٦٧- كتاب النكاح) (١٢٢- باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة) ٣٩٨/٣ ح (٥٢٤٧)، ورواه مسلم (١٧- كتاب الرضاع) (١٦- باب استحباب نكاح البكر) ص ٥٨٤ ح (٧١٥).

(٦) ينظر: المغني: ١/١١٧، فتح القدير: ٤/٣٤.

(٧) فتح الباري: ٣٥٦/١٠.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

عليه ويحصل أيضاً بالحلق وبالنورة^(١).

الفرع الثاني: إزالة شعر العانة والإبط للمرأة بالليزر:

يجوز إزالة شعر المرأة بالليزر فيما يشرع إزالته (العانة - الإبطين)، بشرط

ألا يكون فيه كشفٌ للعورة قال تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ

وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾^(٢).

وقال: ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ

أَيْمَانَهُمْ فَإِنَّهُمْ عَلَىٰ مَلُومِينَ ﴾^(٣) قال^٨: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا المرأة إلى عورة المرأة..»^(٤).

وحديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله! عوراتنا ما نأتي منها وما نذر؟ قال: «احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك» قال: قلت: يا رسول الله إذا كان القوم بعضهم في بعض؟ قال: «إن استطعت أن لا يرينها أحد فلا يرينها» قال: قلت يا رسول الله: إذا كان أحدنا خالياً؟ قال: «الله أحق أن يستحيا منه من الناس»^(٥).

قال النووي: (فيه تحريم نظر الرجل إلى عورة الرجل والمرأة إلى عورة المرأة، وهذا لا خلاف فيه)^(٦).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ١٤٩/٣.

(٢) سورة النور: ٣٠.

(٣) سورة المؤمنون: ٥-٦.

(٤) رواه مسلم: (٣-كتاب الحيض)(١٧-باب تحريم النظر إلى العورات) ح (٣٣٨).

(٥) رواه أبو داود في سننه: (٢٥-كتاب الحمام) (٣-باب ما جاء في التعري): ١٩٨/٤ ح

(٤٠١٧)، وحسنه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود. ينظر: ص ٧١٩، ورواه

الترمذي: (٤٤-كتاب الأدب) (٣٩-باب ما جاء ف حفظ العورة): ١١٠/٥ ح (٢٧٩٤)

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن. ورواه ابن ماجة في سننه: (٩-كتاب النكاح) (٢٨-

باب التستر عند الجماع): ٦١٨/١ ح (١٩٢٠).

(٦) شرح النووي على صحيح مسلم: ٣٠/٤.

إزالة شعر المرأة بالليزر

ومع كثرة المراكز التجميلية في الوقت الحاضر، أتاحت الخدمة الذاتية وذلك لإزالة الشعر ذاتياً، بدون اطلاع على العورات. وكذلك انتشرت أجهزة إزالة الشعر بالليزر في البيوت وسهل شراؤها، فالأليق بالمرأة المسلمة استعمالها في بيتها فهو الأستر والأحفظ لها. مع أن الأولى اتباع السنة في ذلك الواردة في النص (الحلق للعانة والنتف للإبط).

المسألة الثالثة: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة، وفيها فرعان:

الفرع الأول: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة بالطرق التقليدية:

المقصود بهذه المسألة إزالة شعر اليدين والساقين والفخذين والظهر والبطن فيما عدا (الوجه - الإبط والعانة) مما سبق دراسته:

اختلف الفقهاء في هذه المسألة:

القول الأول: يباح للمرأة إزالة شعر جسدها، وهو قول الحنفية^(١) والحنابلة^(٢).

أدلة القول الأول:

فعل النبي ﷺ حيث روى ابن ماجة عن أم سلمة أن النبي ﷺ كان إذا اطلّى بدأ بعورته فطلاها بالنورة، وسائر جسده أهله^(٣).

وجه الدلالة:

أن النبي ﷺ كان يستعمل النورة لإزالة شعر العورة بنفسه، وطلّى باقي جسده أهله. وهو يدل على إباحة إزالة شعر الجسد.

(١) ينظر: البحر الرائق: ٢٣٣/٨، حاشية رد المحتار: ٤٠٧/٦، فتح القدير: ٤٤٢/٤، ٣٣/٣، المبسوط: ٧٣/٤.

(٢) ينظر: المغني: ١١٧/١، الفروع: ١٣٠/١-١٣١، كشف القناع: ٧٦/١.

(٣) رواه ابن ماجة: (كتاب الأدب) (٣٩- باب الإطلاء بالنورة): ١٢٣٤/٢ ح (٣٧٥١) قال المعلق: (في الزوائد: هذا حديث رجاله ثقات. وهو منقطع وحيب بن أبي ثابت لم يسمع من أم سلمة، قال أبو زرعة).

وقال في الفروع: ١٣٠/١: (وإسناده ثقات، وقد أعل بالإرسال. وقال أحمد: ليس بصحيح) وكذا في كشف القناع: ٧٦/١.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

القول الثاني: يجب على المرأة إزالة شعر جسدها، وهو قول المالكية^(١).
أدلتهم:

لأن في إزالته جمالا للمرأة، وفي تركه مثلة^(٢).

يجاب عنه:

وإن كان في إزالته جمال للمرأة فهذا لا يدل على الوجوب، إلا بدليل يدل على ذلك. إلا إذا طلبه الزوج منها فيجب عليها إجابته.

الترجيح:

يترجح - والله أعلم بالصواب - جواز إزالة المرأة شعر جسدها إلا إذا طلبه منها زوجها فيجب عليها طاعته.

فالأصل الإباحة فيه؛ لأنه مسكوت عنه، فهو غير داخل في الشعر المنهي إزالته (النمص)، ولا المطلوب إزالته (الإبط والعانة) قال ﷺ: «ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو»^(٣).

وعن أبي ثعلبة الخشني قال: قال ﷺ: «إن الله - عز وجل - فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم حرمان فلا تنتهكوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها، وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها»^(٤).

(١) ينظر: الفواكه الدواني: ٣٣٤/٢، حاشية العدوي: ٤٠٩/٢.

(٢) المراجع السابقة.

(٣) أخرجه الحاكم في مستدركه: (كتاب الأطعمة): ١١٥/٤ وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) والبيهقي في السنن الكبرى (كتاب الضحايا) (باب ما لم يذكر تحريمه، ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه): ١٢/١٠، والدارقطني في السنن: (كتاب الزكاة): ٥٩/٣ ح (٢٠٦٦)، ذكره ابن حجر في فتح الباري: ٢٨٠/١٣، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٧١/١ (إسناده حسن ورجاله موثقون).

(٤) أخرجه الحاكم في مستدركه: (كتاب الأطعمة): ١١٥/٤، والبيهقي في سننه: (كتاب الضحايا) (باب ما لم يذكر تحريمه، ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه): ١٢/١٠ وقال: (هذا موقوف)، والدارقطني في سننه: (كتاب المكاتب): ٣٢٦/٥ ح (٤٣٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ١٧١/١: (رجاله رجال الصحيح).

إزالة شعر المرأة بالليزر

جاء في إجابة اللجنة الدائمة للبحوث عن حكم إزالة شعر الجسد: (لا حرج على المرأة في إزالة شعر الشارب، والفخذين، والساقين، والذراعين، وليس هذا من التتميم المنهي عنه)^(١).

وفي سؤال آخر عن الدليل على جواز إزالة المرأة لشعر بدننها: (دليل أخذ المرأة لشعر بدننها العمل بالأصل، وأنه مطلوب منها أن تتزين لزوجها، وليس هناك دليل يمنع من ذلك غير ما ورد في النهي عن النمص وهو أخذ شعر الحاجبين)^(٢).

وسئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين عن حكم إزالة شعر اليدين والرجلين فأجاب: (إن كان كثيراً فلا بأس من إزالته، لأنه مشوه، وإن كان عادياً فإن من أهل العلم من قال: لا يزال لأن إزالته من تغيير خلق الله عز وجل. ومنهم من قال: إنه تجوز إزالته لأنه مما سكت الله عنه، وقد قال النبي ﷺ: «ما سكت الله عنه فهو عفو»^(٣) أي: ليس بلزوم لكم ولا حرام عليكم. وقال هؤلاء إن الشعور تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما نص الشرع على تحريم أخذه.

القسم الثاني: ما نص الشرع على طلب أخذه.

القسم الثالث: ما سكت عنه.

فما نص الشرع على تحريم أخذه فلا يؤخذ: كلحية الرجل، ونمص الحاجب للمرأة والرجل.

وما نص الشرع على طلب أخذه فليؤخذ، مثل: الإبط، والعانة، والشارب للرجل.

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث: ١٩٤/٥.

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث: ١٣٠/١٧.

(٣) سبق تخريجه ص ٥٨.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

وما سكت عنه فإنه عفو؛ لأنه لو كان مما لا يريد الله - تعالى - وجوده،
لأمر بإزالته، ولو كان مما يريد الله بقاءه، لأمر بإبقائه، فلما سكت عنه كان هذا
راجعاً إلى اختيار الإنسان، إن شاء أزاله وإن شاء أبقاه. والله الموفق^(١).

الفرع الثاني: إزالة شعر باقي الجسم للمرأة بالليزر:

يجوز للمرأة إزالة شعر باقي الجسم بالليزر، كما سبق ترجيحه؛ لأن الأصل
في المسكوت عنه الحلّ. ولما يترتب عليه من مشقة على المرأة في استعمال
المزيلات الأخرى كاللنتف. والحلق لسرعة نموه مرة أخرى أو لكونه مؤلماً أو لكون
المزيلات الكيميائية تهيج الجلد، والليزر يضعف الشعر تماماً أو يزيله مع ثبوت
عدم ضرره طبيياً، وتطبيقاً للقاعدة الفقهية: (المشقة تجلب التيسير)^(٢)، (الضرر
يزال)^(٣).

ويشترط لذلك: عدم كشف العورات، وقد ذكر بيان في لباس المرأة عند
محارمها ونسائها صادر من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء وعن حدود
نظر المرأة إلى المرأة، وأن على المرأة أن تتخلق بخلق الحياء، وقد دل ظاهر
القرآن على أن المرأة لا تبدي للمرأة إلا ما تبديه لمحارمها، مما جرت العادة
بكشفه في البيت، وحال المهنة، كما قال تعالى: ﴿وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يَبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ
أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ
إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ﴾^(٤)، كانكشاف الرأس
والبيدين والعنق والقدمين، وأما التوسع في التكشف فعلاوة على أنه لم يدل على

(١) فتاوى المرأة المسلمة: ٥٣٨/٢.

(٢) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٥٥، الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ٨٤.

(٣) ينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: ص ٦١. الأشباه والنظائر لابن نجيم: ص ٩٦،

(٤) سورة النور: (٣١).

إزالة شعر المرأة بالليزر

جوازه دليل من كتاب أو سنة - هو أيضًا طريق لفتنة المرأة، والافتتان بها من بنات جنسها^(١).

وكما ذكرنا إتاحة استخدام الخدمة الذاتية للمرأة في أغلب المراكز التجميلية، والأحسن من ذلك والأولى: إحضار جهاز الليزر في المنزل واستخدامه، لتوفره الآن في الصيدليات وسهولة استعماله وتوسط سعره، فهو الأحفظ والأليق بالمرأة المسلمة، والأكمل لمروعتها.

* *

(١) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: ٢٩٢/١٧.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين الذي بنعمته تتم الصالحات، فبعد إتمام هذا البحث توصلت للنتائج الآتية:

١- أن الإسلام شرع التجميل والتزين لعباده المؤمنين، وفطرحهم على ذلك، وقد دلت النصوص الشرعية على مشروعية التجميل إذا كان بالضوابط الشرعية.
٢- طرق إزالة شعر المرأة:

أ- طرق تقليدية: الحلاقة، الشمع، الكريمات، الملقاط.

ب- طرق حديثة: التحليل الكهربائي، الضوء، الليزر.

٣- أشعة الليزر هي: (أشعة ضوئية يتم تكبيرها وتركيزها بشدة لتصبح ذات قدرة ضوئية هائلة)، ولها العديد من الاستخدامات في مجال الطب كعلاج بعض الأمراض الجلدية، والتقشير، وإزالة الشعر الزائد غير المرغوب فيه..

٤- تطورت طريقة إزالة الشعر بالليزر تطوراً ملحوظاً، وكثرت المراكز المتخصصة في ذلك، وتعددت الأجهزة، حتى وصلت إلى المنازل.

٥- كيفية استخدام أشعة الليزر: توجه أشعة الليزر ذات الطول الموجي، والطاقة والأبعاد المناسبة إلى الجلد المراد إزالة الشعر منه، فتتأثر بها خلايا صبغة الميلانين الموجودة في جذور الشعر، وتمتص بصيالات الشعر داخل الجلد الطاقة من هذه الأشعة، فتتلف جذور الشعر ويقف نموها دون تعريض الجلد للحرق.

٦- من مميزات استخدام أشعة الليزر في إزالة شعر المرأة: وسيلة فعّالة وسهلة وسريعة وأقل ألمًا وأطول أمداً، الأمان الطبي بحيث لا يتضرر الجلد، يستخدم لكل مناطق الجسم.

٧- من أضرار أشعة الليزر:

التأثير على العين، الإصابة بحروق الجلد عند إساءة الاستخدام، احمرار الجلد وتورم يسير في المكان وتقشر خفيف يزول خلال أيام قليلة، الكلفة

إزالة شعر المرأة بالليزر

المادية مقارنة بالطرق الأخرى.

٨- الليزر جهاز آمن محكم طبيًا إذا استخدم بالطريقة الصحيحة السليمة. فعلى هذا يجوز استخدامه في إزالة شعر المرأة إجمالاً.

٩- كل شعر جاز إزالته بالطرق المعروفة، جاز إزالته بالليزر. فذات الآلة لا تحريم فيها.

١٠- لا يجوز إزالة شعر الحاجبين بالليزر، والأولى أيضًا ترك إزالة شعر الوجه بالليزر، إلا إذا خرج للمرأة شعرٌ غير معتاد كالشارب واللحية فتجوز إزالته.

١١- يجوز إزالة شعر الإبطن والعانة وباقي الجسم بالليزر، ما لم يترتب عليه كشف العورة، وبالإمكان استخدام الخدمة الذاتية في الإزالة، والأولى الاستغناء عن ذلك باستخدام جهاز الليزر المنزلي.

هذا والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين وآخر

دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الآداب الشرعية والمنح المرعية لمحمد بن مفلح - رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض.
- ٣- الأذكار للنووي، حققه أحمد بن عبد الله باجور - دار الريان للتراث.
- ٤- الاستذكار لابن عبد البر، خرجه ورقمه: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار الوعي.
- ٥- الأشباه والنظائر لابن نجيم، تحقيق: محمد مطيع الحافظ - دار الفكر.
- ٦- الأشباه والنظائر في الفروع للسيوطي وبهامشه كتاب المواهب السنية على شرح الفوائد البهية نظم القواعد الفقهية، دار الفكر، بيروت.
- ٧- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل للمرداوي، صححه وحققه: محمد حامد الفقي، الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م، مكتبة السنة المحمدية.
- ٨- أحكام النساء لابن الجوزي، تحقيق: علي المحمدي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- ٩- أحكام القرآن لابن العربي، علق عليه: محمد عبد القادر عطاء، دار الكتب العلمية.
- ١٠- أشعة الليزر واستخداماتها في الطب للدكتور أحمد الناغي والدكتور رشاد فؤاد السيد، مكتبة الأسرة، ٢٠٠٧م.
- ١١- بحث حكم إزالة الشعر بالليزر، دراسة فقهية مقارنة، د. عادل مبارك المطيرات، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت.
- ١٢- بحث أحكام زراعة الشعر وإزالته، د. سعد بن تركي الخثلان، مقدم الندوة: (العمليات التجميلية بين الشرع والطب)، ١٤٢٧هـ.

إزالة شعر المرأة بالليزر

- ١٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، لابن نجيم المصري، الطبعة الثانية.
- ١٤- تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي للمباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- ١٥- تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ١٦- تقنيات الليزر واستخداماته، د. سيف مولود حسن، وصالح مصطفى الأتروشي، دار دجلة.
- ١٧- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لأبي عمر بن يوسف بن عبد البر، حققه: مصطفى العلوي ومحمد البكري ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م.
- ١٨- تهذيب اللغة للأزهري - الدار المصرية للتأليف والترجمة.
- ١٩- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، حققه: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة - الطبعة الأولى.
- ٢٠- الجامع الصحيح لسنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق وشرح: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.
- ٢١- الجامع الصحيح للبخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، مراجعة: محب الدين الخطيب وابنه قصي.
- ٢٢- جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية والقاهرة.
- ٢٣- الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

٢٤- الجراحة التجميلية للدكتور صالح بن محمد الفوزان، دار التدمرية، الطبعة الثانية، ١٤٢٩هـ.

٢٥- حاشية رد المحتار، لابن عابدين على الدر المختار، الطبعة الثانية، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م، دار الفكر.

٢٦- حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة ابن أبي زيد لعلي الصعيدي العدوي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

٢٧- دليل صحة الأسرة من إصدار كلية الطب هارفارد، الطبعة الأولى، ٢٠٠٤م، مكتبة جرير.

٢٨- الذخيرة للقرافي، تحقيق: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي.

٢٩- روضة الطالبين لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٠- سنن أبي داود السجستاني، تعليق: عزت عبيد الدعاس، عادل السيد، دار ابن حزم، توزيع دار المغني.

٣١- سنن أبي داود، لأبي داود السجستاني، خرج أحاديثه، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.

٣٢- سنن ابن ماجة لابن ماجة القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.

٣٣- سنن الدارقطني للدارقطني، حققه: شعيب الأرنؤوط، حسن شلبي، عبد اللطيف حرز الله، مؤسسة الرسالة.

٣٤- سنن النسائي الكبرى للنسائي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، حققه: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة.

٣٥- السنن الكبرى للبيهقي، وفي ذيله: الجواهر النقي، مجلس دائرة المعارف بالهند.

إزالة شعر المرأة بالليزر

- ٣٦- شرح صحيح مسلم للإمام النووي، راجعه: خليل الميس، حققه: لجنة من العلماء بإشراف: دار القلم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٣٧- شرح العلامة أحمد بن محمد البرنسي المعروف بزروق مع شرح العلامة قاسم بن عيسى التتوخي الفروي على متن الرسالة، للإمام ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
- ٣٨- شرح القواعد الفقهية للزرقا، مراجعة وتعليق: مصطفى أحمد الزرقا، الطبعة الثانية، دار القلم.
- ٣٩- شرح الكوكب المنير لابن النجار، تحقيق: د. محمد الرحيلي، ود. نزيه حماد، مركز البحث العلمي، إحياء التراث الإسلامي، دار الفكر.
- ٤٠- شرح منتهى الإرادات للبهوتي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة.
- ٤١- صحيح ابن حبان بترتيب: ابن بلبان الفارسي، حققه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.
- ٤٢- صحيح مسلم لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، دار الأفكار.
- ٤٣- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين.
- ٤٤- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح ابن القيم الجوزية، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤٥- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى، حققه: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٤٦- غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام للألباني، المكتب الإسلامي.
- ٤٧- غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى لمرعي بن يوسف الحنبلي، الطبعة الثانية، منشورات المؤسسة السعيدية بالرياض، لصاحبها: فهد بن عبد العزيز السعيد.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

- ٤٨- غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي.
- ٤٩- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد عبد الرزاق الدرويش، طبع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٥٠- فتاوى المرأة المسلمة لأصحاب الفضيلة: محمد بن إبراهيم آل الشيخ، عبد الرحمن السعدي، عبد الله بن حميد، ابن باز، ابن عثيمين، ابن جبرين، ابن فوزان، اعتنى بها ورتبها: محمد أشرف عبد المقصود، مكتبة دار طبرية.
- ٥١- فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني، رقم كتبه: محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج: محب الدين الخطيب، راجعه: قصي محب الدين الخطيب، دار الريان للتراث.
- ٥٢- فتح القدير لابن الهمام ومعه شرح العناية على الهداية للبابرتي، ومعه حاشية المحق سعد الله بن عيسى المفتي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٥٣- فتح القدير للشوكاني، حققه وخرج أحاديثه: عبد الرحمن عميرة، وضع فهارسه: لجنة التحقيق والبحث العلمي بدار الوفاء.
- ٥٤- فيض القدير شرح الجامع الصغير للمناوي، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٥٥- الفروع لأبي عبد الله محمد بن مفلح، ويليه: تصحيح الفروع للمرداوي، راجعه: عبد الستار أحمد فراج، عالم الكتب، الطبعة الرابعة.
- ٥٦- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، لأحمد بن غنيم النفراوي المالكي، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٥٧- القاموس المحيط للفيروز آبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٥٨- القواعد والفوائد الأصولية لابن اللحام، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الباز للنشر والتوزيع.

إزالة شعر المرأة بالليزر

- ٥٩- كشف القناع عن متن الإقناع للبهوتي، راجعه وعلق عليه: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر.
- ٦٠- لسان العرب لابن منظور، دار صادر، بيروت.
- ٦١- مجمع الزوائد للهيثمي، تحقيق: عبد الله محمد الدرويش، دار الفكر للنشر والتوزيع.
- ٦٢- مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جمع وترتيب: مهند بن ناصر السليمان، دار الثريا للنشر.
- ٦٣- مسند الإمام أحمد، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة.
- ٦٤- مصنف عبد الرزاق لأبي بكر بن عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- ٦٥- معالم التنزيل للبغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر، سليمان الحرش، عثمان جمعة، دار طيبة.
- ٦٦- معجم مقاييس اللغة لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
- ٦٧- مغني المحتاج لمحمد الشربيني الخطيب، طبع ونشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الباجي، الحلبي وأولاده بمصر.
- ٦٨- مقدمة في علوم الليزر وتطبيقاتها تأليف: عصام الأهدل وأحمد رضا الجاللي، مراجعة: فاروق فهمي الأكثر، الطبعة الأولى، دار جرير.
- ٦٩- موطأ مالك، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي.
- ٧٠- المبسوط لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
- ٧١- المجموع شرح المذهب للنووي، دار الفكر.
- ٧٢- المحلى لابن حزم، إدارة الطباعة المنيرية.

د . فاتن بنت محمد بن عبد الله المشرف

- ٧٣- المدخل الفقهي العام لمصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق.
- ٧٤- المستدرك على الصحيحين للحاكم، دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع.
- ٧٥- المغني لابن قدامة المقدسي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة.
- ٧٦- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حققه: محي الدين ديب مستو، يوسف علي بديوي - أحمد محمد السيد - محمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت.
- ٧٧- الموافقات للشاطبي، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن السمعان، دار ابن عفان.
- ٧٨- الموسوعة الصحية الشاملة، د. ضحى بنت محمود بابلي، الطبعة الثانية، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
- ٧٩- نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار للشوكاني، مكتبة التراث، القاهرة.
- ٨٠- النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، تحقيق: محمود محمد الطباحي و طاهر أحمد الزاوي، مؤسسة التاريخ الإسلامي.
- مواقع على شبكة الإنترنت:**
- منتدى الفيزياء التعليمي www.hazemsakeek.com
 - موقع إسلام ويب audio.islamweb.net
 - موقع الشيخ سليمان الماجد - www.salmajed.com
 - موقع د. خالد الغامدي www.dralghami.net
 - موقع ويب طب (web teb).

* * *